

## رابعاً : الثقافة والدعوة

---

---

# منهج السلف في نقد البدع و دعوة أهلها

---

---

إعداد

د. حمود بن جابر بن مبارك الحارثي

عضو هيئة التدريس بكلية الدعوة و أصول الدين

جامعة أم القرى



## منهج السلف في نقد البدع ودعوة أهلها

### ملخص البحث :

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعد :

فبما أن الدعوة إلى الله تعالى مرتبطة قبولها بموافقة نهج النبي ﷺ في دعوته، مهتدية بسنته، كما في قوله تعالى: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾.

والصحابه ﷺ هم المتلقون مباشرة عن الرسول ﷺ، وفههم هو الفهم الأصوب، ويأتي بعدهم في الفضل والمكانة والفهم التابعون، وأولئك القوم من الصحابة ﷺ والتابعين هم السلف، أكثر المؤمنين إقتداءً بنبيهم، ومنهجهم هو المنهج الأكثر موافقة لمنهج النبي ﷺ. وبما أنه يجب على طلاب العلم والباحثين سبر أغوار هذا المنهج في جميع مسائل العبادة والدعوة، وتقديمه عذبا زلالا للمسلمين رجاء موافقة الصواب في العلم والعبادة والدعوة، جاءت فكرة هذا البحث الذي يحاول استقراء بعض نصوص الوحي، وتأمل فهم الصحابة ﷺ والتابعين في القرون المفضلة وتطبيقاتهم العملية في نقد ودعوة من خرج عن الفهم الصحيح للعبادة، وأحدث فيها ما ليس منها، وكيفية تعاملهم مع تلك التجاوزات، لنصل إلى المنهج الصحيح الذي اتخذه السلف في مسألة نقد البدع ودعوة أهلها، ليقيننا أن تنحية فهم الصحابة الكرام ﷺ للكتاب والسنة في العلم والعمل يؤدي إلى نشوء الابتداع في الدين. وجاءت خطة هذا البحث مكونة من مقدمة وسبعة مباحث هي:

المبحث الأول: التعريف بمفردات عنوان البحث.

والثاني: مشروعية النقد الهادف وأهميته في الدعوة والإصلاح.

والثالث: الالتزام بالمنهج النبوي العلمي التربوي.

والرابع: الالتزام بالمنهج النبوي العملي في الوقاية من البدع، ونقدها.

والخامس: أهم معالم منهج السلف العملي في نقد البدع والرد على المخالف.

والسادس: التفريق بين قاعدتي الأصل في العبادات المنع، والأصل في الأشياء الإباحة.

والسابع: أقوال بعض السلف في التحذير من أهل البدع، والرد عليهم.

ثم نتيجته التي بينت أهمية النقد الهادف مع بيان شروطه وآدابه للدعاة،

وأه يقرب وجهات النظر، ولا يستغني عنه المجتمع الذي يشجع الموهبة والإبداع واحترام الآخرين

والعدل بينهم. وأن الفهم الصحيح للنصوص هو فهم السلف الصالح من صحابة النبي ﷺ الذين أخذوا

عنه، وتابعيهم القريبي عهد من نبيهم والمعاصرين لصحابته ﷺ. كما أن الدين قد كمل على لسان النبي

ﷺ فمن أتى بعبادة لم تشرع بنص من كتاب أو سنة فهي بدعة، لأن العبادة توقيفية. وأن لنقد البدع و

دعوة أصحابها منهج مستنبط من الكتاب والسنة وعمل وفهم السلف الصالح المبني على الحكمة،

والذي يدور بين السر والعلانية حيناً، وبين اللين والشدة حيناً آخر، كل ذلك بما يتناسب مع نوع

البدعة، وحال مرتكبيها، مع العمل على درء المفسدة وجلب المصلحة. والتفريق بين المتلبسين بالبدع

لكونها ليست على درجة واحدة في الذم، كما أنهم ليسوا على مستوى واحد من الفهم والعلم.

وإني إذ أقدمه للقاري الكريم فإني أسعد بمن قدم لي نصحاً أو تصويماً فالحق أحق أن يتبع.

والله تعالى أعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

***The Methods of the Salaf in Criticizing Innovations, and Calling its People.***  
**Abstract:**

The acceptance of Calling for Allah (Da'wa) is linked to the approval of prophet's traditions in his Da'wa and to be rightly guided with his traditions, as Allah Almighty Said: (قل هذه سبيلي أدعو إلى الله على بصيرة أنا ومن اتبعني وسبحن الله وما أنا من المشركين)

The friends of our prophet are the ones whom received from the prophet's traditions directly. So, their understanding is the correct one, and the ones who follow them in position and understanding are their followers. We mean by followers "Salaf", who are the most beings imitating their prophet, and their method is the most correspondence with the method of our prophet.

Whereas, students and researcher should digging-deeper in this method, and in all the related matters to worships and Da'wa, and whereas, they should present it after purifying and filtering, the idea of this research came. It tries to investigate some texts of the inspiration (Wahi), and contemplates the understanding of Sahaba and followers (Tabi'een) in the preferable centuries, and their practical applications in criticizing and calling who misunderstood the right method of the ancestors (Salaf) in the issue of criticizing the innovations and calling its people. We make sure that avoiding the understanding of Sahaba and followers (Tabi'een) leads to the emergence of innovations in religion. This research consists of an introduction and seven searches:

The first search deals with identifying the vocabularies of the title of the study. The second one is about the legality of the aimed criticism, and its importance in Da'wa and reformation. The third is about obligation with the prophetic educational methods. The fourth is about obligation with the prophetic practical methods to prevent innovations. The fifth is about the most important features of Salaf in criticizing innovations. The six is about differentiating between the two rules of origins in worships. The seventh is about the sayings of some Salaf in warning from the men of innovations.

The result of the study clarifies the importance of the aimed criticism, with clarifying its conditions for callers. Furthermore, it brings points of view closer, and society cannot do without him. Also, the correct understanding of texts is the understanding of the good ancestors (Salaf). Moreover, our religion has been completed through our prophet. So, each one brings a worship that hasn't been mentioned in the Holy Quran and Prophet's Traditions, it considers to be innovation. Criticizing innovations has a derived methods from the Holy Quran and the Prophet's Traditions, and the understanding of Salaf, which based on wisdom, and which is between secret and openness, and between intensity and lenient.

I am so pleased with what I present to the reader, and peace be upon our prophet, his family and

بسم الله الرحمن الرحيم

## المقدمة :

إن الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، صلى الله عليه و على آله و صحبه و سلم تسليماً كثيراً . أما بعد :

فإن الدعوة إلى الله تعالى مرتبطة بقبولها بموافقة نهج النبي ﷺ في دعوته، مهتدية بسنته، قال تعالى : ﴿ قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾<sup>(١)</sup> . أي هذه طريقته ومسلكه وسنته، يدعو إلى الله على بصيرة ويقين، وبرهان عقلي و شرعي<sup>(٢)</sup> . والصحابة ﷺ هم المتلقون مباشرة عن الرسول ﷺ ، وفهمهم هو الفهم الأصوب ، ويأتي بعدهم في الفضل و المكانة و الفهم التابعون ، و أولئك القوم من الصحابة ﷺ و التابعين هم السلف ، أكثر المؤمنين إقتداءً بنبيهم ، و منهجهم هو المنهج الأكثر موافقة لمنهج النبي ﷺ .

لذلك وجب على الباحثين سبر أغوار هذا المنهج في جميع مسائل العبادة و الدعوة ، و تقديمه عذباً زلالاً للمسلمين رجاء موافقة الصواب في العلم و العبادة و الدعوة ، فإنه لا يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح به أولها .

وبما أن الإسلام واضح المنهج في عقيدته و عباداته و معاملاته و تعاملاته و آدابه و أخلاقه ، لأنه منهج مستنبط من الكتاب و السنة و فهم الصحابة ﷺ ، فإن وضوح هذا المنهج ناتج عن استنارته بنور الوحي ، مع إعطاء العقل و التفكير حقه الذي منحه الله إياه بما لا يتعارض مع النقل و شريطة تبعيته للنقل .

وإن هذا البحث يحاول استقراء بعض نصوص الوحي ، و تأمل فهم الصحابة ﷺ و التابعين في القرون المفضلة و تطبيقاتهم العملية في نقد و دعوة من

خرج عن الفهم الصحيح للعبادة ، و أحدث فيها ما ليس منها ، و كيفية تعاملهم مع تلكم التجاوزات ، لنصل إلى المنهج الصحيح الذي اتخذه السلف في مسألة نقد البدع و دعوة أهلها ، ليقيننا أولاً : أن تنحية فهم الصحابة الكرام ﷺ للكتاب والسنة في العلم والعمل يؤدي إلى نشوء الابتداع في الدين ، وثانياً : أن هذا المنهج الذي نحاول معرفته ضمن ذلكم المنهج الإسلامي الكلي الشامل الواضح الصواب ، فنحن ندور في فلكه ، و لا نخرج عن مساره بإذن الله تعالى . وجاءت خطة هذا البحث على النحو الآتي :

المقدمة ، ثم سبعة مباحث هي :

المبحث الأول : التعريف بمفردات عنوان البحث

المبحث الثاني : مشروعية النقد الهادف وأهميته في الدعوة و الإصلاح .

المبحث الثالث : الالتزام بالمنهج النبوي العلمي التربوي .

المبحث الرابع : الالتزام بالمنهج النبوي العملي في الوقاية من البدع ،

ونقدها .

المبحث الخامس : أهم معالم منهج السلف العملي في نقد البدع و الرد

على المخالف .

المبحث السادس : التفريق بين قاعدتي الأصل في العبادات

المنع، والأصل في الأشياء الإباحة.

المبحث السابع : أقوال بعض السلف في التحذير من أهل البدع ، و الرد

عليهم .

ثم نتيجة البحث و توصياته .

فهاهو بين يدي القاري الكريم ما كان فيه من صواب فبتوفيق الله أولاً

وآخرأً، وما كان فيه من خطأ وتقصير فهو مني، و هو طبع البشر، و أسأل الله العفو

والغفران، وأسعد بمن قدم لي نصحاً أو تصويماً فالحق أحق أن يتبع .

والله تعالى أعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

## المبحث الأول

### التعريف بمفردات عنوان البحث

أولاً: تعريف المنهج: النهج والمنهج: الطريق الواضح، ونهج لي الأمر: أوضحه، والجمع المناهج. وأنهج الطريق، أي استبان وصار نهجاً واضحاً بيناً.

ونهجت الطريق: إذا سلكته. وفلان يستنهج سبيل فلان: أي يسلك مسلكه.

والمنهاج: الطريق الواضح كما في قوله تعالى: ﴿لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا﴾<sup>(٣)</sup> (٤).

المنهج: الطريق المنهوج أي المسلوك<sup>(٥)</sup>.

لكننا إذا أردنا تحديد مفهوم المنهج المراد دراسته فلا يمكننا ذلك إلا بإضافته، فيقال المنهج الدراسي، والمنهج التعليمي، ومنهج الدولة، ومنهج الجماعة، ومنهج البحث العلمي... وهكذا. وهذا تعريف منهج البحث العلمي اصطلاحاً:

هو طريقة تنظيم المعلومات، بحيث يكون عرضها عرضاً منطقيًا سليماً، متدرجاً بالقارئ من السهل إلى الصعب، ومن المعلوم إلى المجهول، منتقلاً من المسلمات إلى الخلافات، متوخياً في كل ذلك انسجام الأفكار وترابطها<sup>(٦)</sup>.

وما نريده هنا هو المنهج الذي اتخذه السلف في نقد البدع ودعوة أهلها.

### ثانياً: تعريف السلف:

السلف في اللغة:

السَّلفُ: كل شيءٍ قَدَّمْتَهُ فهو سَلْفٌ والفعل سَلَفَ يَسْلُفُ سُلُوفاً.

والقوم إذا أرادوا أن يَنْفِرُوا فمن تقدم من نفيهم فسَبَقَ فهو سَلْفٌ لهم.

والأُمم السالفة الماضية . وكل ما تقدمك من آبائك وذوي قرابتك في السن أو الفضل وكل عمل صالح قدمته فهو سالف لك <sup>(٧)</sup> .

يقول ابن فارس : السين ، اللام ، والفاء ، أصل يدل على تقدم وسبق ، ومن ذلك السلف الذين مضوا ، والقوم السلاف: المتقدمون <sup>(٨)</sup> .

**السلف في الاصطلاح :** هم الصحابة رضي الله عنهم ، والتابعون لهم بإحسان ، المتمسكون بالقرآن والسنة على فهم الصحابة رضي الله عنهم <sup>(٩)</sup> . إذاً سلف الأمة الإسلامية هم صحابة النبي صلى الله عليه وسلم ، فهم الذين اختارهم الله لصحبة نبيه صلى الله عليه وسلم ، عاصروا زمن النبوة، ونزول الوحي، ثم نقلوا إلينا الدين كما أنزل ، فهم لكل خير أقرب ، وعن كل شر أبعد ، و عليهم كمل الله الدين ، و أمرنا النبي صلى الله عليه وسلم بأخذ الدين عنهم كما قال صلى الله عليه وسلم : " قَدْ تَرَكْتُكُمْ عَلَى الْبَيْضَاءِ لَيْلُهَا كَنَهَارِهَا لَا يَزِيغُ عَنْهَا بَعْدِي إِلَّا هَالِكٌ ، مَنْ يَعْشُ مِنْكُمْ فَسَيَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا فَعَلَيْكُمْ بِمَا عَرَفْتُمْ مِنْ سُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِدِ " <sup>(١٠)</sup> ، و يلحق بهم التابعون و تابعوهم من أهل القرون المفضلة ، التي أتى عليهم النبي صلى الله عليه وسلم كما في قوله صلى الله عليه وسلم : " خَيْرُكُمْ قَرْنِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ قَالَ عِمْرَانُ لَا أَذْرِي أَذَكَرَ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم بَعْدُ قَرْنَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةَ قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم إِنَّ بَعْدَكُمْ قَوْمًا يَخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمَنُونَ وَيَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ وَيَنْذِرُونَ وَلَا يَنْفُونَ وَيَظْهَرُ فِيهِمُ السَّمَنُ " <sup>(١١)</sup> . فالصحابه رضي الله عنهم خير الأمة، نقلوا الوحي ، و التابعون أخذوا عنهم ، فالاعتداء بمنهجهم ديانة ، و بهذا المنهج يتحقق الصلاح ، كما قال الإمام مالك . رحمه الله . : ( لن يصلح آخر هذه الأمة إلا بما صلح أولها .. ، وقال : ما لم يكن ديناً في زمن محمد صلى الله عليه وسلم وأصحابه فإنه لا يكون ديناً إلى قيام الساعة ) <sup>(١٢)</sup> .

والعلماء يطلقون مصطلح السلف على من كان على منهج الرسول صلى الله عليه وسلم وأصحابه رضي الله عنهم في العلم و العقيدة و العبادة و العمل و الدعوة . فمن كان كذلك فهو سلفي المنهج .

يقول ابن عثيمين - رحمه الله - : ( اعلم أن كلمة السلف تعني السلف زمنياً، والسلف معتقداً ، فإن أريد بالسلف معتقداً صح أن نقول لمن هم موجودون الآن على مذهب السلف ؛ نقول إن هؤلاء سلف ، وإذا قلنا إن السلف هم السابقون زمناً فإنه يختص بالقرون الثلاثة المفضلة ، الصحابة والتابعون وتابعوا التابعين ، وكل الأمرين قد استعمله أهل العلم ، فتارة يريدون بالسلف من كان على طريقة السلف وإن كان متأخراً زمنياً ، وتارة يقولون - أي يريدون بالسلف - القرون الثلاثة المفضلة ، ولهذا تجدهم يقولون مثلاً : وهذا ما ذهب إليه سلف الأمة وأئمتها ، ويريدون بالسلف هنا القرون الثلاثة المفضلة )<sup>(١٣)</sup> . و خلاصة ذلك أن مدلول السلف الزمني هم القرون المفضلة الصحابة رضي الله عنهم و التابعون و تابعوهم ، والموضوعي يراد به من نهج نهجهم في العلم والعقيدة والعبادة والعمل والدعوة وإن تأخر عنهم زماناً .

### ثالثاً : تعريف النقد

- تعريف النقد في اللغة: وردت كلمة نقد في معاجم اللغة بعدة معانٍ منها :
- ١- قال ابن فارس - رحمه الله - : النون والقاف والذال أصل صحيح يدل على إبراز الشيء و إظهاره .
  - ٢- و تأتي بمعنى مخالفة و متابعة النظر إلى الشيء لئلا يُفطن له. يقولون: ما زال فلان ينقد بصره إلى الشيء إذا لم يزل ينظر إليه ، والإنسان ينقد الشيء بعينه : هو مخالسة النظر لئلا يفطن له .
  - ٣- و تأتي بمعنى التمييز و التمحيص: تمييز الدراهم ، وإعطاؤها، وأخذها يسمى : الانتقاد . والنقد : تمييز الدراهم وإخراج رديئها من سيئها .
  - ٤- و تأتي بمعنى لدغ الحية أو العقرب يقال : فلان نقدته حيه إذا لدغته .
  - ٥ - و تأتي بمعنى المناقشة : يقال ناقده في الأمر أي ناقشه منه الحديث، وورد في الأثر على ذلك قول:"إن ناقدتهم ناقذك"، "إن نقدت الناس

نقدوك، وإن تركتهم تركوك" (١٤)، معنى نقدتهم أي عبتهم واغبتهم قابلوكم بمثله وهو من قولهم نقدت رأسه بإصبعي أي ضربته.

٦- و تأتي بمعنى الخيار: يقال: فلان من نُقِداة قومه أي من خيارهم، بمعنى أنه لا يحتمل النقد إلا من كان من خيار القوم لأن خيار القوم يقبلون الحق ويتركون الباطل (١٥).

بعد النظر في المعنى اللغوي يمكننا تحديد معنى النقد بأنه:

تميز و تمحيص الأفعال والأخبار، وإبداء وجهات النظر حولها، لبيان الصحيح من الخطأ، و الحسن من السيء، و الجيد من الرديء، بشرط أن يكون هذا التمحيص مبنياً على قواعد علمية ثابتة، مصحوباً بأسلوب حسن.

رابعاً: تعريف البدعة:

تعريف البدعة في اللغة: تأتي مادة (بدع) في الغالب في اللغة على

معنيين:

الأول: الشيء المخترع على غير مثال سابق، ومنه قوله تعالى: ﴿بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ (١٦)، وقوله تعالى: ﴿قُلْ مَا كُنْتُ بِدْعًا مِّنَ الرُّسُلِ﴾ (١٧). ومنه قول العرب: لست ببدع في كذا: أي لست بأول من أصابه هذا.

الثاني: التعب والكلال، يقال: أبدعت الإبل إذا بركت في الطريق من هزال أو داء أو كلال، كما في الحديث أنه "جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إني أبدع بي فأحمني فقال: ما عندي. فقال رجل: يا رسول الله أنا أدله على من يحمله. فقال رسول الله ﷺ: من دل على خير فله مثل أجر فاعله" (١٨) (١٩).

تعريف البدعة في الاصطلاح:

يمكننا استنتاج المعنى الاصطلاحي من خلال النظر في المعنى اللغوي و

الأحاديث التالية:

١- قوله ﷺ: " وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ ، فَإِنَّ كُلَّ مُحَدَّثَةٍ بَدْعَةٌ ، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ " (٢٠).

٢- أن النبي ﷺ كان يقول في خطبته : " فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ ، وَخَيْرُ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا ، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ " (٢١) .

٣- قوله ﷺ: " مَنْ أَحَدَّثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ " (٢٢) .

٤- وفي رواية : " مَنْ عَمَلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ " (٢٣) .

الحديثان الأولان يحددان أن البدعة هي المحدثه ، و الحديثان الآخران يحددان معنى الإحداث وهو ما أضيف إلى الدين في قوله ﷺ: " في أمرنا هذا " .

وقد حددت هذه الأحاديث قيود البدعة في الشرع و التي يمكن بناء التعريف الاصطلاحي عليها وهي : الإحداث ، وأن يضاف هذا الإحداث إلى الدين ، و ألا يستند هذا الإحداث إلى أصل شرعي ؛ بطريق خاص أو عام (٢٤) .

قال ابن رجب - رحمه الله - : ( فكل من أحدث شيئاً ونسبه إلى الدين ، ولم يكن له أصل من الدين يرجع إليه ؛ فهو ضلالة ، والدين منه بريء ) (٢٥) . وقال ابن حجر - رحمه الله - : ( والمراد بقوله ﷺ: " كُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ " ما أحدث ولا دليل له من الشرع بطريق خاص ولا عام ) (٢٦) . وقال أيضاً : ( وهذا الحديث - يعني حديث " من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد " - معدود من أصول الإسلام وقاعدة من قواعده ؛ فإن من اخترع في الدين ما لا يشهد له أصل من أصوله فلا يلتفت إليه ) (٢٧) .

و قد عرفها العلماء بعدة تعريفات منها :

١ - عرفها الشاطبي - رحمه الله - تعريفاً جيداً فقال : البدعة عبارة عن طريقة في الدين مخترعة ، تضاهي الشرعية ، يقصد بالسلوك عليها المبالغة في التعبد لله سبحانه (٢٨) .

ثم شرح هذا التعريف شرحاً مطولاً ، نلخصه في الآتي :

طريقة في الدين : الطريقة ، والطريق ، والسبيل ، والسنن : هي بمعنى واحد ، وهو ما رسم للسلوك عليه . وإنما قيدت بالدين ، لأنها فيه تخترع ، وإليه يضيفها صاحبها .

مخترعة : ولما كانت الطرائق في الدين تنقسم ، فمنها ما له أصل في الشريعة ، ومنها ما ليس له أصل فيها ، خص منها ما هو في الدين وهو القسم المخترع .

تضاهي الشرعية : يعني : أنها تشابه الطريقة الشرعية من غير أن تكون في الحقيقة كذلك ، بل هي مضادة لها من أوجه متعددة ، منها : التزام كفيات وهيئات معينة دون إذن من الشارع بذلك ، ومنها التزام عبادات معينة لم يوجد لها ذلك التعيين في الشريعة .

يقصد بالسلوك عليها المبالغة في التعبد لله تعالى : هو تمام معنى البدعة ، إذ هو المقصود بتشريعيها . وذلك أن أصل الدخول فيها يحث على الانقطاع إلى العبادة والترغيب في ذلك ، لأن الله تعالى يقول : ﴿ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴾<sup>(٢٩)</sup> ، فكأن المبتدع رأى أن المقصود هذا المعنى ، ولم يتبين له أن ما وضعه الشارع فيه من القوانين والحدود كاف ، فبالغ وزاد ، وكرر وأعاد .

٢ . ما أحدث على خلاف الحق المتلقى عن رسول الله ﷺ ، من علم أو عمل أو حال ، بنوع من شبهة أو استحسان ، وجعل ديناً قويمًا وصراطاً مستقيماً<sup>(٣٠)</sup> .

٣ . البدعة : إيراد قول أو فعل لم يستن قائلها أو فاعلها فيه بصاحب الشريعة وأمائلها المتقدمة و أصولها المقننة<sup>(٣١)</sup> .

٤ - و عرفها ابن رجب - رحمه الله - بقوله : ( والمراد بالبدعة : ما أحدث مما لا أصل له في الشريعة يدل عليه ، فأما ما كان له أصل من الشرع يدل عليه فليس ببدعة شرعاً ، وإن كان بدعة لغةً )<sup>(٣٢)</sup> .

و من خلال ما سبق يمكن القول أن البدعة في الاصطلاح هي :

ما أحدث في دين الله ، وليس له أصل عام ولا خاص يدل عليه .  
أو بعبارة أوجز : ما أحدث في الدين من غير دليل<sup>(٣٣)</sup> .

موازنة بين المعنى اللغوي للبدعة والمعنى الشرعي .

١- أن المعنى اللغوي للبدعة أعم من المعنى الشرعي ، فإن بينهما عمومًا وخصوصًا مطلقًا ؛ إذ كل بدعة في الشرع داخلة تحت مسمى البدعة في اللغة ، ولا عكس ؛ فإن بعض البدع اللغوية - كالمخترعات المادية - غير داخلة تحت مسمى البدعة في الشرع<sup>(٣٤)</sup> .

٢- أن البدعة بالإطلاق الشرعي هي البدعة الواردة في حديث " كُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ " دون البدعة اللغوية ، ولذلك فإن البدعة الشرعية موصوفة بأنها ضلالة ، وأنها مردودة ، وهذا الاتصاف عام لا استثناء فيه ، بخلاف البدعة اللغوية فإنها غير مقصودة بحديث " كُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ " فإن البدعة اللغوية لا يلزمها وصف الضلالة والذم ، ولا الحكم عليها بالرد والبطلان .

خامساً : تعريف الدعوة إلى الله :

الدعوة لغة : الطلب : يقال : دعا بالشيء طلب إحضاره ، و الحث : يقال دعا إلى الشيء : حث على قصده ، و النداء : يقال دعوت زيداً : ناديته وطلبته إقباله ، ودعا فلاناً : صاح به وناداه ، ودعاه إلى الأمير : ساقه إليه ، ويقال : دعاه إلى الصلاة ، ودعاه إلى القتال ، ودعاه إلى المذهب : حثه على اعتقاده وساقه إليه ، وتداعى القوم : دعا بعضهم بعضاً حتى يجتمعوا<sup>(٣٥)</sup> .

الدعوة اصطلاحاً : ورد لها عدة تعريفات ، لكنها تدور حول معنيين :-

١ - الإسلام .

٢ - فن نشر الإسلام .

وقد عرفها على المعنى الأول علماء ودعاة نختار منها تعريف شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - ، يقول : هي الدعوة إلى الإيمان بالله ، وبما جاء به رسوله ، بتصديقهم فيما أخبروا به ، وطاعتهم فيما أمروا به ، وذلك يتضمن

الدعوة إلى الشهادتين ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وصوم رمضان ، وحج البيت ، والدعوة إلى الإيمان بالله ، وملائكته ، وكتبه ، ورسله ، والبعث بعد الموت ، والإيمان بالقدر خيره وشره <sup>(٣٦)</sup> .

أما على المعنى الثاني فقد عرفها علماء ودعاة نختر منها تعريفين : -

تعريف الدكتور أحمد غلوش يقول : الدعوة : هي العلم الذي به تعرف كافة المحاولات الفنية المتعددة الرامية إلى تبليغ الناس الإسلام بما حوى من عقيدة ، وشريعة ، وأخلاق <sup>(٣٧)</sup> .

وتعريف الدكتور محمد البيانوني يقول الدعوة هي : تبليغ الإسلام للناس ، وتعليمه إياهم ، وتطبيقه في واقع الحياة <sup>(٣٨)</sup> .

و بعد هذه التعريفات العلمية لمفردات عنوان البحث ، ندلف إلى بقية مباحث البحث التي هي بمثابة إجابات تساؤلات البحث كما في المباحث التالية .

## المبحث الثاني

### مشروعية النقد الهادف وأهميته في الدعوة والإصلاح

أولاً : أقسام النقد : يمكن تقسيم النقد إلى قسمين :

القسم الأول : النقد المحمود : وهو النقد القائم على قواعد علمية ثابتة يراد به تصحيح الأقوال أو الأفعال و إبداء وجهة النظر حولها بقول و فعل منضبطين . و تجتمع فيه شروط النقد المحمود . فإن الإسلام ليس فيه ما يمنع من الإفصاح بالرأي ، ووجهة النظر في إطار منضبط من القول الطيب وعدم إشاعة الفاحشة . و سيأتي - بإذن الله - أدلة مشروعية النقد الهادف وأهميته في الدعوة والإصلاح و أمثلة على ذلك من سير الصحابة رضي الله عنهم .

وهذا القسم هو الذي يجب على طلاب العلم و الدعاة تعلمه و تطبيقه عملياً في تعاملاتهم و دعوتهم ، ليرغبوا به الناس في الإسلام و يصححوا لهم أخطاءهم . و مجتمع تربي أبنائه على النقد الهادف فهو أهل للتقدم و الرقي .

والمجتمع الراقي هو الذي يُشجع النقد الهادف لأنه يبين الأخطاء فيتم إصلاحها .  
ويقبل النقد حتى من العدو والمخالف في الديانة ، كما ورد في الحديث أن النبي ﷺ قال : " الْكَلِمَةُ الْحَكْمَةُ ضَالَّةُ الْمُؤْمِنِ فَحَيْثُ وَجَدَهَا فَهُوَ أَحَقُّ بِهَا " (٣٩) .  
و كما قال الشاعر :

عداتي لهم فضلٌ علي ومنّةٌ فلا أبعد الرحمنُ عني الأعادي

همُ بحثوا عن زلتي فاجتنبتها وهم نافسوني فاكسبتُ المعاليا (٤٠)

القسم الثاني : النقد المذموم : و هو القائم على التشفي وحب الظهور والرياء و إرادة إشاعة الفاحشة و ذم الآخر لا تصويبه .

وهذا هو الذي أشار إليه المعنى اللغوي ، بأن النقد يأتي بمعنى لدغ الحية أو العقرب يقال : فلان نقدته حيه إذا لدغته . فإن لدغ الحية مؤلم وكذلك النقد القاسي مؤلم ، وحيثُ يكون مذموماً غير مقبول .

و آثار هذا القسم المذموم على الناشئة سيء جداً ، يخرج جيلاً فاقد الثقة بنفسه ، محطم الآمال ، يشعر أنه مجموعة متراكمة من الأخطاء ، و أنه لا معين له من البشر في هذه الحياة ، فالجيل الذي يعيش هذه النفسية سيكون بعيداً عن المزاومة في ميادين العمل والبحث و التطوير و الإبداع .

ثانياً : الأدلة على مشروعية النقد الهادف :

الدليل من القرآن الكريم : ما ورد في قصة أصحاب الجنة قَالَ تَعَالَى: ﴿ إِنَّا بَلَوْنَهُمْ كَمَا بَلَوْنَا أَصْحَابَ الْجَنَّةِ إِذْ أَقْسَمُوا لَيَصْرِمُنَّهَا مُصْبِحِينَ ﴿١٧﴾ وَلَا يَسْتَأْذِنُونَ ﴿١٨﴾ فَطَافَ عَلَيْهَا طَائِفٌ مِّن رَّبِّكَ وَهُمْ نَائِبُونَ ﴿١٩﴾ فَأَصْبَحَت كَالصَّرِيمِ ﴿٢٠﴾ فَنَادَوْا مُصْبِحِينَ ﴿٢١﴾ أَنِ اغْدُوا عَلَيَّ حَرْثِكُمْ إِن كُنْتُمْ صٰرِمِينَ ﴿٢٢﴾ فَأَنْطَلَقُوا وَهُمْ يَخْفَوْنَ ﴿٢٣﴾ أَن لَّا يَدْخُلَتَهَا الْيَوْمَ عَلَيْكُمْ مَسْكِينٌ ﴿٢٤﴾ وَغَدُوا عَلَيَّ حَرْدٍ قَدِيرِينَ ﴿٢٥﴾ فَلَمَّا رَأَوْهَا قَالُوا إِنَّا لَضَالُونَ ﴿٢٦﴾ بَلْ نَحْنُ مَحْرُومُونَ ﴿٢٧﴾ قَالَ أَوْسَطُهُمْ أَلرُّ أَقْلَ لَكُمْ لَوْلَا تُسَبِّحُونَ ﴿٢٨﴾ قَالُوا سُبْحٰنَ رَبِّنَا إِنَّا كُنَّا ظٰلِمِينَ ﴿٢٩﴾ فَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَي بَعْضٍ يَتَلَوَّمُونَ ﴿٣٠﴾ قَالُوا يٰوَيْلَنَا إِنَّا كُنَّا طٰغِينَ ﴿٣١﴾ عَسَى رَبَّنَا أَن يُبَدِّلَنَا خَيْرًا مِّنْهَا إِنَّا إِلَى رَبِّنَا رٰغِبُونَ ﴿٤١﴾ .

فأصحاب هذه الجنة قاموا بتصرفات خاطئة استدعت عقوبة الله ، فأصاب مزرعتهم جائحة ليلية أهلكت ثمرتها ، وغيرت معالمها حتى ظنوا أنهم ضلوا الطريق الموصل إليها . بعد ذلك جاء دور الناقد وهو أوسطهم أي : أعقلهم ، فأرشدهم إلى مكمّن الداء الذي سبب العقوبة ، فالسبب من أنفسهم وليس من الخارج ، قال لهم : ﴿ أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ لَوْلَا تُسَبِّحُونَ ﴾ ، عند ذلك استجابوا لهذا النقد ، واعترفوا بالخطأ. كما قال الله تعالى : ﴿ قَالُوا سُبْحَانَ رَبِّنَا إِنَّا كُنَّا ظَالِمِينَ ﴾ (٢٩) فَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَلَمَّظُونَ ﴿ ٣٠ ﴾ قَالُوا يَوَيْلَنَا إِنَّا كُنَّا ظَالِمِينَ ﴿ ٣١ ﴾ عَسَى رَبُّنَا أَنْ يُبَدِّلَنَا خَيْرًا مِنْهَا إِنَّا إِلَى رَبِّنَا رَاغِبُونَ ﴿ ٣٢ ﴾

نستنتج من هذه القصة القرآنية الآتي :

- ١- وجود الناقد الصادق ، وهو أوسطهم : أي خيارهم ، و أعقلهم .
- ٢- تحديد مكمّن الداء والخطأ.
- ٣- الاعتراف بالخطأ من قبل المنقود والاستجابة للناقد .
- ٤- العمل على إصلاح الخطأ قَالُوا سُبْحَانَ رَبِّنَا إِنَّا كُنَّا ظَالِمِينَ .

هذا دليل مباشر من القرآن الكريم و الأدلة التي يمكن الاستدلال بها على مشروعية النقد كثيرة كقصة مؤمن آل فرعون ، في سورة غافر ، و قصة صاحب الجنة الواردة في سورة الكهف ، و لكن ليس هذا مكان استقصاؤها فنكتفي بدليل واحد .

**الدليل من السنة :** قوله ﷺ " الْمُؤْمِنُ مِرَاةُ الْمُؤْمِنِ وَالْمُؤْمِنُ أَخُو الْمُؤْمِنِ يَكُفُّ عَلَيْهِ ضَيْعَتَهُ وَيَحُوطُهُ مِنْ وَرَائِهِ " (٤٢) ، فالحديث يبين أن العلاقة بين المؤمن وأخيه المؤمن كالعلاقة بين المرأة والإنسان الواقف أمامها ، فلو تأملنا هذه الصورة التشبيهية النبوية لوجدنا أن هناك ثمة صفات مهمة ينبغي أن يتصف بها الإنسان المؤمن الواقف أمام المرأة وهو المنقود ، وكذلك المؤمن المشبه بالمرأة وهو الناقد فنرى في هذه الصورة التشبيهية الآتي :

ما يتعلق بالمؤمن الناقد و هو المشبه بالمرأة :

١- المرأة لا تكذب. ٢- لا تجامل. ٣- لا تشتم.

٤- لا تظهر العيوب للغير ، أي لا تفضح. ٥- لا تزيد شيئاً على ما تراه.

وكذلك يجب على المؤمن أن يكون لأخيه المؤمن مثل هذه المرأة.

ما يتعلق بالمؤمن المنقود وهو الواقف أمام المرأة :

١- يستعد ويتهيأ للوقوف أمام المرأة ويصلح هيئته ، وكذلك ينبغي للمؤمن أن يستعد ويتهيأ نفسياً لقبول النقد .

٢- لا يلوم المرأة على إظهارها للعيوب ، فلا يكسرها إذا بينت له شيئاً سيئاً في وجهه أو بقية جسمه ، وكذلك ينبغي للمؤمن ألا يعتدي أو يلوم الناقد الصادق .

٣- يسعى لإصلاح العيوب التي أظهرتها المرأة . وكذلك ينبغي للمؤمن أن يسعى لإصلاح الأخطاء التي أظهرها له أخوه المؤمن .

و أدلة السنة على النقد كثيرة ليس هذا مكان حصرها ، كأحاديث الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر في الإنكار القولي و التي سيأتي بعضها في ثنايا البحث .

ثالثاً : أهمية النقد الهادف في الدعوة و الإصلاح :

ورد في السيرة كيف كان النبي ﷺ يقبل الآراء ، ويرجع عن بعض الأفعال التي يهيم بها أخذاً بوجهات نظر أصحابه ﷺ خاصة في جوانب المعاملات والعادات و الخطط الحربية و غيرها ، ومن أمثلة ذلك : أن النبي ﷺ لما نزل دون ماء بدر وأتاه خبر قريش استشار الناس فأشار عليه أصحابه ﷺ ، ثم قال الحباب بن المنذر ﷺ : يا نبي الله أرأيت هذا المنزل أنزلكه الله ليس لنا أن نتقدم ولا نتأخر عنه أم هو الحرب والمكيدة ؟ فقال ﷺ : بل هو الحرب والمكيدة . قال : فإنه ليس لك بمنزل ، فانهض حتى نأتي أدنى قليب إلى القوم فنشرب ولا يشربون ، فقال

الرسول ﷺ : أشرت بالرأي ، فنهض وسار حتى أتى أدنى ماء إلى القوم ، وأمر بالقلب فعورت وبني حوضاً على القلب<sup>(٤٣)</sup> . وعندما أشار عليه سلمان الفارسي ﷺ بحفر الخندق في غزوة الخندق استجاب رسول الله ﷺ لما أشار عليه سلمان ﷺ<sup>(٤٤)</sup> ، وكانت النتيجة لصالح المسلمين . فإذا كان هذا هو رسول الله ﷺ ، وهو المعصوم ، فإن غيره أولى بقبول الرأي و أخذ المشورة ، وتبعاً لذلك قبول النقد و الأخذ به و الرجوع عن الخطأ . و بناء على ذلك فليس شرطاً أن يكون الناقد أفضل من المنقود . فقد كان الصحابة ﷺ ينقد بعضهم بعضاً صغاراً و كباراً ولم يخرجهم هذا النقد و الرجوع عن الخطأ من دائرة الثقة و الاحترام ، لأنهم كانوا يبتغون فضلاً من الله و رضواناً .

وهذه أمثلة من سيرهم ﷺ :

١ - قال أبو بكر ﷺ للناس : إن رأيتم في اعوجاجاً فقوموه ، فرد عليه بعض الحاضرين بأنهم إن رأوه سيقومونه بحد السيف<sup>(٤٥)</sup> .

٢ - قال عمر ﷺ : أخطأ عمر وأصاب امرأة ، في القصة المشهورة ، عندما نهى الناس عن المغالاة في صدق النساء ، فقامت امرأة واعترضت عليه قائلة يا أمير المؤمنين لِمَ تَحْرِمُنَا شَيْئاً أَعْطَانَا اللهُ إِيَّاهُ ؟ ثُمَّ قَرَأَتْ قول الله تعالى : ﴿ وَآتَيْتُمْ إِحْدَهُنَّ قِنْطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بِهْتِنًا وَإِنَّمَا مِثْقَالُ ذَرَّةٍ فِي يَدَيْهِ فَفَظًاظًا ﴾<sup>(٤٦)</sup> فطأ عمر ﷺ رأسه وقال: كل الناس أفقه منك يا عمر وأعلم منك، وفي رواية قال: أخطأ عمر وأصاب امرأة<sup>(٤٧)</sup> .

وإن فعلاً مثل هذا الفعل يصدر من شخصية كشخصية عمر ﷺ ، التي أيدها الوحي في كثير من المواقف ، و في هذه المنزلة العظيمة ، بحيث جعلته لا يأنف أن يعترض عليه أي رجل من عامة المسلمين ، أو امرأة ، ولو كانا غير معروفين ، لدلالة واضحة على وجوب قبول النقد و تصحيح الخطأ .

ولذلك فإننا نقول إن مما يحقق الدقة في الآراء و الأفعال نقدها ، ونتاج بلا نقد يعد خداجاً<sup>(٤٨)</sup> ، تنقصه الدقة و التحقيق ، لذلك ينبغي أن تتسع صدورنا

للنقد، ولا نعهه عيباً في المنقود، إلا إذا أصر على خطئه الذي يبينه الدليل الصحيح الصريح، أو يعارض ثقافة المجتمع الثابتة. و يجب على طلاب العلم و الدعاة أن يحرصوا على النقد الهادف البناء، لا يتحرجوا من قبوله على أنفسهم، ليطوروا به أداءهم، و يرفعوا به مستوياتهم، و من ثم يحسنوا استخدامه في نقد غيرهم و دعوتهم.

#### رابعاً: شروط النقد المحمود:

و بعد تعريف النقد، و بيان أقسامه، و الاستدلالات السابقة على مشروعيته، و بيان أهميته في المجتمع، مع ضرب أمثلة تطبيقية عليه من سير الصحابة رضي الله عنهم، تبين لنا أنه يجب على الناقد أن ينظر إلى الفعل والخبر ويمحصهما تمحيصاً، ثم يبدي وجهة نظره حولهما. و بناءً على ذلك فلا يعتبر كل شخص ناقداً، لأنه لا يعتبر النقد صواباً من أي شخص إلا إذا كان مبنياً على قواعد علمية ثابتة، وبنية و نصح صادقين، و بأسلوب اللين، مع بيان الخطأ بالدليل، عندها يكون النقد صواباً مقبولاً. و يمكننا من استقراء ما سبق استنباط شروط النقد المحمود على النحو الآتي:

١- الصدق: ونعني به أن لا يزيد شيئاً على ما رآه أو سمعه أو قرأه، بمعنى لا يكذب، و لا يجامل فيما رآه أو سمعه أو قرأه. و يكون نقده مبنياً على أمر تحقق وقوعه.

٢- عدم التصريح باسم المنقود و الستر عليه إلا لمصلحة، بل هو من الفقه، فينبغي أن يوجه النقد للأفعال والأقوال وليس للأشخاص وهذا منهج نبي فقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وهو على المنبر: " ما بال أقوام ... " <sup>(٤٩)</sup>. فالأصل هو الستر، و يُشرع التصريح إذا اقتضت المصلحة التصريح بالاسم، و سيأتي بيان ذلك في المبحث الخامس من هذا البحث إن شاء الله تعالى.

وقد سار على هذا المنهج الصحابة رضي الله عنهم، فلم يصرحوا بأسماء المخطئين و من ذلك قول عائشة رضي الله عنها: أن امرأة من بني مخزوم سرت فأتي بها النبي صلى الله عليه وسلم،

فعاذت بأم سلمة زوج النبي ﷺ ، فقال النبي ﷺ : " والذي نفسي بيده لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها " <sup>(٥٠)</sup>.

فالستر على المخطئ وعدم التشهير به وذكر اسمه ، منهج نبوي تعلمه الصحابة ﷺ من الرسول ﷺ ، ففي الحديث لم تذكر عائشة ﷺ اسم المرأة المخزومية واكتفت بذكر الجنس قائلة : أن امرأة من بني مخزوم سرقت . وإنه من الخطأ الذي يترتب عليه نفور الناس التصريح بأسماء المخطئين والتشهير بهم . يقول المناوي - رحمه الله - : ( لأن عدم التعيين أوقع في النصيحة ، وأجلب للدعوة إلى الإيذان ، و أبعد عن النفور والمخاصمة ، ويحتمل كونه عاماً لينزجر الكل عن هذه الخصال على أكد وجه إيذاناً بأنها طلائع النفاق الذي هو أسمى القبائح ) <sup>(٥١)</sup>. ثم أن الأشخاص قد يكون بعضهم أفضى إلى ما قدم ، وقد يكون مجتهداً قد ثبت له الأجر كما في قول الرسول ﷺ : " إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ " <sup>(٥٢)</sup>.

و مع هذا كله فإنه لا حرج في التصريح باسم المنقود ، إذا كان من فئة مارقة منحرفة يجاهر بالخطأ ، ويدعو للمنكر ، و لا يقبل النصيحة ، فحينئذ يجوز التصريح باسمه وبيان عواره وكشف منكراته نصحاً لله تعالى ولكتابه ولرسوله ﷺ ولأئمة المسلمين وعامتهم .

٣- العلم بالشيء أو الأمر الذي يراد نقده . فإن فاقد الشيء لا يعطيه . فيجب على الناقد أن يكون عالماً بالمسألة أو الموضوع المراد نقده ، محيطاً به من جميع جوانبه . و قد ابْتُلِيَت الأمة في هذا الزمان بأناس من بني جلدتنا ، و يتكلمون بالسنتنا ، يخوضون في كل صغيرة و كبيرة ، و لم يراعوا أهل الاختصاص ، و لم يحترموا العلم الشرعي خاصة ، فأصبح التكلم في مسائل الدين حمىً مباحاً لكل ناعق ، ينقد بغير علم ، و يستدل بالدليل في غير موضعه ، و ينال من الأشخاص بدعوى النقد الهادف و الموضوعية ، و فرق كبير بين النقد الهادف و النقد الجارح الذي لا يفيد شيئاً .

٤- تحديد مكمّن الداء والخطأ . فأصحاب الجنة كما في الآيات السابقة قاموا بتصرفات خاطئة استدعت عقوبة الله ، فأصابت مزرعتهم جائحة ليلية أهلكت ثمرتها ، وغيرت معالمها حتى ظنوا أنهم ظلوا الطريق الموصل إليها . بعد ذلك جاء دور الناقد وهو أوسطهم أي: أعقلهم ، فأرشدهم إلى مكمّن الداء الذي سبب العقوبة ، فالسبب من أنفسهم وليست من الخارج ، قال لهم : ﴿لَوْلَا سُبْحُونَ﴾ .

٥ . التأدب في الألفاظ و اختيار أحسنها : وهذا باب عظيم من أبواب مكارم الأخلاق و أحسنها ، كما قال النبي ﷺ : " خِيَارُكُمْ أَحْسَنُكُمْ أَخْلَاقًا ، الْمُؤَطَّوْنُ أَكْنَافًا ، وَإِنَّ شِرَارَكُمْ الثَّرَثَارُونَ الْمُتَفَيِّهُونَ الْمُتَشَدِّقُونَ " (٥٣) " (٥٤) ، وكما في قوله ﷺ أيضاً : " مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُتَّقِلْ خَيْرًا أَوْ لِيَضْمُتْ " (٥٥) . فينبغي اختيار ما طاب من الكلام كقول : سمعت عنك قول كذا ، و أظن الصواب في رأيي كذا ، و هي وجهة نظر ليس إلا . مع الدعاء له بالتوفيق، و إحسان الظن به ، فإن هذا أسلوب يأخذ بمجامع القلوب ، و يؤدي إلى قبول النقد .... وهكذا .

٦ . الاستدلال على و جهات النظر . كل دعوى لا يقوم عليها دليل فهي واهية ، قال الله تعالى : ﴿ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ (٥٦) . وكذلك كل نقد لا يؤيده دليل نصي أو عقلي ، أو تبرير مقبول في المسائل العادية، فقبوله ضعيف . كما قيل :

والدعاوى إن لم يقيموا عليها بينات أصحابها أدياء (٥٧) .

## المبحث الثالث

### الالتزام بالمنهج النبوي العلمي التربوي .

نستطيع نقد البدع ، و الوقاية منها ، ومنع انتشارها بين المسلمين بالدعوة و التعليم ، إذا التزم العلماء و الدعاة و طلاب العلم بالمنهج الإسلامي العلمي التربوي الصحيح ، الذي يعتمد على فهم العلوم الشرعية والعربية وفقهها، وفقه المقاصد الشرعية ، و إتقان علوم الوسائل المحققة لها إتقاناً يحمي الأمة من سوء المآخذ ، وفساد الاستنتاج ، و فُجح الأعمال ، وحتى تترقى مداركهم وتظهر جهودهم في أجمل المظاهر التي أرادها هذا الدين ، ولتنبع أفعالهم من روح الإسلام ، وتنساق من مقاصده ، وتوفي بحاجات الدعوة ، وتواكب مقتضيات الزمان ، وتغيّرات العصر ، مع مراعاة ظروف الحال و المقال و الزمان و المكان .

ولتحقيق تطبيق هذا المنهج ينبغي الالتزام بالأمر التالية :

أولاً : الإعداد العلمي بالتوضيح المستمر لأصول الدين و ثوابته :

إن الأمة بأسرها لفي ضرورة ماسة للعلم الشرعي ، والتعمق فيه ، والعمل على فقهِه ؛ فهو الركيزة الأساسية للدين ، لأن العلم مقدم على العمل ، وبصحته يصح العمل ، كما قال الله تعالى : ﴿ فَأَعْلَمَ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَسْتَعْفَرَ لِدُنْيَاكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مُتَقَلَّبَكُمْ وَمَثْوَاكُمْ ﴾<sup>(٥٨)</sup> ، وقد بوب الإمام البخاري - رحمه الله - باباً في صحيحه قال فيه : ( باب العلم قبل القول و العمل ، واستشهد بهذه الآية )<sup>(٥٩)</sup> . قال العيني - رحمه الله - : ( أي هذا باب في بيان أن العلم قبل القول والعمل ، أراد أن الشيء يعلم أولاً ، ثم يقال ، ويعمل به ، فالعلم مقدم عليهما بالذات ، وكذا مقدم عليهما بالشرف ، لأنه عمل القلب وهو أشرف أعضاء البدن)<sup>(٦٠)</sup> . وقال ابن حجر - رحمه الله - : ( قال بن المنير: أراد به أن العلم شرط في صحة القول والعمل ، فلا يعتبران إلا به ، فهو متقدم عليهما لأنه مصحح للنية المصححة للعمل ، فبه المصنف على ذلك حتى لا يسبق إلى الذهن من قولهم إن العلم لا ينفع إلا بالعمل تهوين أمر العلم والتساهل في طلبه )<sup>(٦١)</sup> .

و قد عاش النبي ﷺ حياته النبوية مستمراً في دعوته ليلاً و نهاراً ، سراً و جهاراً ، لم يهدأ له بال ، و لا يرتاح له جسد ، ممتثلاً لأمر ربه ، كما في قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الرُّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ مَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾<sup>(٦١)</sup> ، فقد كان ﷺ مهتماً بتوضيح و بيان أصول الدين ، كما في أحاديث بيان أركان الإسلام و الإيمان التي لا تُحصى ، و من ذلك ما يلي :

١ . " أَنْ أَعْرَابِيًّا عَرَضَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ فِي سَفَرٍ فَأَخَذَ بِخِطَامِ نَاقَتِهِ أَوْ بِرِمَامِهَا ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْ يَا مُحَمَّدُ أَحْبَبْتَنِي بِمَا يُقَرِّبُنِي مِنَ الْجَنَّةِ وَمَا يُبَاعِدُنِي مِنَ النَّارِ . قَالَ : فَكَفَّ النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ نَظَرَ فِي أَصْحَابِهِ ثُمَّ قَالَ : لَقَدْ وُقِفَ أَوْ لَقَدْ هُدِيَ . قَالَ : كَيْفَ قُلْتَ ؟ قَالَ : فَأَعَادَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : تَعْبُدُ اللَّهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ وَتَصِلُ الرَّحِمَ دَعِ النَّافَةَ " <sup>(٦٢)</sup> . و بوب لهذا الحديث وغيره الإمام النووي . رحمه الله . بقوله : باب بيان الإيمان الذي يدخل به الجنة وأن من تمسك بما أمر به دخل الجنة ، و بوب لأحاديث أخرى بباب قال فيه : باب بيان أركان الإسلام ودعائمه العظام .

٢ . " أَنْ مُعَاذًا قَالَ بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ فَأَدْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِدَلِكِ فَأَعْلِمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِدَلِكِ فَأَعْلِمُهُمْ أَنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَعْيُنَائِهِمْ فْتَرُدُّ فِي فُقَرَائِهِمْ فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِدَلِكِ فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ وَآتِقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ " <sup>(٦٣)</sup> . و بوب له الإمام النووي . رحمه الله . بقوله : باب الدعاء إلى الشهادتين وسرائع الإسلام .

٣ . " لَمَّا كَانَ عَزْوَةٌ تَبُوكَ أَصَابَ النَّاسَ مَجَاعَةٌ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ أَدْنَيْتَ لَنَا فَنَحْرُنَا نَوَاضِحَنَا فَأَكَلْنَا وَأَدَهْنَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَفْعَلُوا قَالَ فَجَاءَ عُمَرُ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ فَعَلْتَ قَلَّ الظَّهُرُ وَلَكِنْ ادْعُهُمْ بِفَضْلِ أَرْوَادِهِمْ ثُمَّ ادْعُ اللَّهُ لَهُمْ عَلَيْهَا

بِالْبَرَكَةِ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَ فِي ذَلِكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَعَمْ قَالَ فَدَعَا بِنِطْعٍ فَبَسَطَهُ ثُمَّ دَعَا بِفَضْلِ أَرْوَادِهِمْ قَالَ فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِكَفِّ ذُرَّةٍ قَالَ وَيَجِيءُ الْآخَرُ بِكَفِّ تَمْرٍ قَالَ وَيَجِيءُ الْآخَرُ بِكَسْرَةٍ حَتَّى اجْتَمَعَ عَلَى النَّطْعِ مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ يَسِيرٌ قَالَ فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِ بِالْبَرَكَةِ ثُمَّ قَالَ خُذُوا فِي أَوْعِيَّتِكُمْ قَالَ فَأَخَذُوا فِي أَوْعِيَّتِهِمْ حَتَّى مَا تَرَكُوا فِي الْعُسْكَرِ وَعَاءً إِلَّا مَلَأُوهُ قَالَ فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا وَفَضَلَتْ فَضْلَةً فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّي رَسُولُ اللَّهِ لَا يَلْقَى اللَّهُ بِهِمَا عَبْدٌ غَيْرَ شَاكٍ فَيُحْجَبُ عَنِ الْجَنَّةِ " (٦٥). و بوب له الإمام النووي - رحمه الله - مع مجموعة أخرى من الأحاديث بقوله : باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعاً .

هكذا كانت حياة رسول الله ﷺ ، و صحابته ﷺ ، تجمع بين العلم والعمل و الدعوة إلى الله المستمرة ، حتى بلغ ﷺ دعوة ربه ، و أتم الدين والبلاغ كما شهد له ربه في قوله تعالى ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَمَّمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا ﴾ (٦٦) .

و عاش على منهجه صحابته ﷺ ، فقاموا بالعلم و الدعوة خير قيام ، حتى بلغ الإسلام الآفاق ، و دخل الناس في دين الله أفواجاً .

إن اتباع هذا النهج النبوي هو الذي يحقق السلامة من الابتداع و محدثات الأمور ، التي حذر منها ﷺ في قوله : " وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة " (٦٧) ، وهو ما يجب أن يفهمه طلاب العلم و الدعاة ، فهما عملياً تطبيقياً يعملوا به و يعلموه غيرهم .

ثانياً : الالتزام الدقيق بما جاء في الكتاب و السنة .

القرآن الكريم هو الهادي للحق كما في قوله تعالى : ﴿ إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا ﴾ (٦٨) . والالتزام بما جاء في الكتاب و السنة أمر قرآني كما في قوله تعالى : ﴿ وَأَنَّ هَذَا

صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ  
 وَصَّيْتُكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٩﴾، وقوله تعالى: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ  
 أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ (٧٠)، وقوله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ  
 تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (٧١). كما أنه  
 أيضاً أمر نبوي كما في حديث العرياض بن سارية قال: " وَعَظَّنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
 يَوْمًا بَعْدَ صَلَاةِ الْعُدَاةِ مَوْعِظَةً بَلِيغَةً ذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ وَوَجَلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ فَقَالَ  
 رَجُلٌ: إِنَّ هَذِهِ مَوْعِظَةٌ مُودِعَ فَمَاذَا تَعْهَدُ إِلَيْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟! قَالَ: أَوْصِيكُمْ بِتَقْوَى  
 اللَّهِ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَإِنْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ يَرَى اخْتِلافًا كَثِيرًا وَإِيَّاكُمْ  
 وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ فَإِنَّهَا ضَلَالَةٌ فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَعَلَيْهِ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ  
 الرَّاشِدِينَ الْمُهَدِّدِينَ عَضُوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِدِ " (٧٢).

فقد فهم الصحابة أهمية الالتزام الدقيق بما في الكتاب و السنة فامتثلوه  
 في أنفسهم ، و علموه الأتباع ، ففي الحديث " عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :  
 بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسَةِ عَلَى أَنْ يُوحَّدَ اللَّهُ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ وَصِيَامِ  
 رَمَضَانَ وَالْحَجِّ . فَقَالَ رَجُلٌ : الْحَجُّ وَصِيَامُ رَمَضَانَ ؟ قَالَ : لَا ، صِيَامُ رَمَضَانَ  
 وَالْحَجُّ هَكَذَا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ " (٧٣) ، ففي قول عبد الله بن عمر ﷺ : لَا ،  
 صِيَامُ رَمَضَانَ وَالْحَجُّ هَكَذَا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، تأكيد قولي ونقل دقيق  
 لقول النبي ﷺ ، و إشارة إلى وجوب الالتزام الدقيق بما جاء عن النبي ﷺ ، وهذا  
 ما يجب أن يلتزم به الدعاة و طلاب العلم .

### ثالثاً : التربية على الثبات على المبدأ :

قدم المشركون للنبي ﷺ جميع الإغراءات ، و اتخذوا جميع الوسائل  
 الممكنة ليتنازل عن هذه المبادئ و الدعوة ، و يخلي بينهم وبين عبادة الأصنام ،  
 وكان يقول لهم ﷺ : " والله، لو وضعوا الشمس بيمينني ، والقمر بشمالي، على أن  
 أترك هذا الأمر؛ لا أتركه، حتى يظهره الله أو أهلك دونه " (٧٤) . فلم يشه المال أو  
 الجاه و الملك و الشهوة عن المبدأ الذي يدعو إليه .

و كذلك لم تفت في عضده المصائب والآلام التي تكبدها، وكيد الكائدين ... ففي دعائه و هو قافل من الطائف بعدما تعرض للأذى من سفهاء ثقيف ما يدل على قوة العزيمة والصبر و الثبات على المبدأ ، فقد آوى إلى ظل شجرة و التجأ إلى ربه بهذا الدعاء " اللَّهُمَّ إِلَيْكَ أَشْكُو ضَعْفَ قُوَّتِي ، وَقِلَّةَ حِيلَتِي ، وَهَوَانِي عَلَى النَّاسِ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ أَنْتَ رَبُّ الْمُسْتَضْعَفِينَ وَأَنْتَ رَبِّي ، إِلَى مَنْ تَكَلِّمُنِي ؟ إِلَى بَعِيدٍ يَتَجَهَّمُنِي ؟ أَمْ إِلَى عَدُوِّ مَلَكَتُهُ أَمْرِي ؟ إِنْ لَمْ يَكُنْ بِكَ عَلَيَّ غَضَبٌ فَلَا أَبَالِي ، وَلَكِنَّ عَافِيَتَكَ هِيَ أَوْسَعُ لِي ، أَعُوذُ بِنُورِ وَجْهِكَ الَّذِي أَشْرَقَتْ لَهُ الظُّلُمَاتُ وَصَلَحَ عَلَيْهِ أَمْرُ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ مِنْ أَنْ تُنْزِلَ بِي غَضَبَكَ ، أَوْ يَحِلَّ عَلَيَّ سُخْطُكَ لَكَ الْعُتْبَى حَتَّى تَرْضَى ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ " (٧٥) .

رابعاً : الفهم الصحيح للاستدلال بنصوص الكتاب و السنة كما فهمهما الصحابة رضي الله عنهم و تربية الشراء عليها .

نعني بذلك إنزال الدليل منزله الصحيح وتطبيقه على موضع الاستدلال ، ولا يتحقق ذلك إلا بتصور موضع الاستدلال تصوراً تاماً صحيحاً ، ولذلك قال العلماء : الحكم على الشيء فرع عن تصوره ، و أرادوا بذلك معرفة المسألة المراد بحثها والواقع المحيط بها ، لأنه لا يستطيع الإنسان أن يتصور شيئاً لم يطلع على جميع ملبساته وجوانبه ، ومن ثم كيف يستطيع أن يأتي بالحكم الملائم والمناسب له (٧٦) . فلا بد من معرفة الصحيح و الضعيف و الناسخ و المنسوخ و المطلق و المقيد مع فهم و إدراك لفقه النوازل والاستدلال بالمصلحة المرسلة في مكانها الصحيح .

## المبحث الرابع

### الالتزام بالمنهج النبوي العملي في الوقاية من البدع ، ونقدها

سأعرض لأهم معالم هذا المنهج ، مستنبطة من السنة النبوية :

أولاً : التحذير من البدع قبل وقوعها .

نصوص السنة لا تحصى في التحذير من البدع قبل الوقوع فيها ، ومنها أن النبي ﷺ كان في كل خطبة يحذر منها فيقول : " فَإِنَّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ، وَخَيْرُ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ، وَشَرُّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ " (٧٧). وقال ﷺ: " يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ دَجَالُونَ كَذَّابُونَ يَأْتُونَكُمْ مِنَ الْأَحَادِيثِ بِمَا لَمْ تَسْمَعُوا أَنْتُمْ وَلَا آبَاؤُكُمْ فَإِيَّاكُمْ وَإِيَاهُمْ لَا يُضِلُّونَكُمْ وَلَا يَفْتِنُونَكُمْ " (٧٨). وقال ﷺ عن المدينة : " الْمَدِينَةُ حَرَمٌ مَا بَيْنَ عَيْرٍ إِلَى ثَوْرٍ فَمَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا أَوْ آوَى مُحَدَّثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ " (٧٩) .

وقال ﷺ: " إن الله احتجز التوبة عن صاحب كل بدعة " (٨٠) .

فهذه نصوص تحذيرية من الوقوع في البدع ، أما إذا وقعت فلها منهج عملي دعوي نقدي تبينه الفقرة التالية .

ثانياً : المنهج النبوي العملي الدعوي في نقد البدع بعد الوقوع فيها

لن نخرج عن السنة في بيان هذا المنهج النبوي العملي الدعوي ، وذلك في نصين من نصوص السنة ، قصتهما واحدة ، و سببهما واحد ، فيهما منهج نقدي عملي نبوي :

الأول : " جَاءَ ثَلَاثَةٌ رَهْطٍ إِلَى بُيُوتِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ يَسْأَلُونَ عَنْ عِبَادَةِ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمَّا أُخْبِرُوا كَانَتْهُمْ تَقَالُوهَا ، فَقَالُوا : وَ أَيْنَ نَحْنُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ قَدْ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ . قَالَ أَحَدُهُمْ : أَمَا أَنَا فَإِنِّي أَصْلِي اللَّيْلَ أَبَدًا ، وَقَالَ آخَرُ : أَنَا أَصُومُ الدَّهْرَ وَلَا أَفْطِرُ وَقَالَ آخَرُ : أَنَا أَعْتَزِلُ النِّسَاءَ فَلَا أَتَزَوَّجُ أَبَدًا . فَجَاءَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِمْ فَقَالَ أَنْتُمْ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا؟ أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لَأَخْشَاكُمْ لِلَّهِ وَأَتْقَاكُمْ لَهُ، لَكِنِّي أَصُومُ وَأُفْطِرُ، وَأُصَلِّي وَأُزْفِدُ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، فَمَنْ رَغِبَ عَنِّي فَلَيْسَ مِنِّي" (٨١)

الثاني: "أَنَّ نَفَرًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ سَأَلُوا أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ عَمَلِهِ فِي السِّرِّ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا أَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا أَكُلُ اللَّحْمَ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا أَنَامُ عَلَى فِرَاشٍ. فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ فَقَالَ: مَا بَالُ أَقْوَامٍ قَالُوا كَذَا وَكَذَا لَكِنِّي أَصَلِّي وَأَنَامُ وَأَصُومُ وَأُفْطِرُ وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ فَمَنْ رَغِبَ عَنِّي فَلَيْسَ مِنِّي" (٨٢).

#### المنهج النقدي العملي الدعوي المستنبط من هذين الحديثين :

١. التأكيد من وقوع الخطأ ، و تحقق نسبته إلى الواقعين فيه ، كما ورد في النص : فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِمْ فَقَالَ أَنْتُمْ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا ؟ .
٢. المبادرة إلى إنكاره ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِمْ فَقَالَ : ...
٣. الإسرار في النصيحة و بيان الخطأ . " أَنْتُمْ الَّذِينَ قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا؟ أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لَأَخْشَاكُمْ لِلَّهِ وَأَتْقَاكُمْ لَهُ ، لَكِنِّي أَصُومُ وَأُفْطِرُ ، وَأُصَلِّي وَأُزْفِدُ ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ ، فَمَنْ رَغِبَ عَنِّي فَلَيْسَ مِنِّي " . فليس في النص ما يدل على أنه قال لهم هذا الكلام علانية. كذلك ورد في الحديث الثاني أنه قال : " مَا بَالُ أَقْوَامٍ قَالُوا كَذَا وَكَذَا "
- ٤ . الترهيب الشديد من هذا الفعل، " فَمَنْ رَغِبَ عَنِّي فَلَيْسَ مِنِّي " .
- ٥ . العمل الوقائي العام للصحابة ﷺ في تحذيرهم من هذا الخطأ الفكري الذي وقع فيه هؤلاء نفر ، مع الستر عليهم ، فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ فَقَالَ : مَا بَالُ أَقْوَامٍ قَالُوا كَذَا وَكَذَا .

## المبحث الخامس

### أهم معالم منهج السلف العملي الدعوي في النقد و الرد على المخالف

للسلف الصالح منهج واضح عادل في الوقاية و النقد و المقاومة ، يراد به الخير للمسلمين ، والرحمة والرفق بهم ، ولا بُد أن يكونوا كذلك لأنهم خريجو مدرسة النبوة ، فمنهجهم يقتدون فيه بنبيهم ﷺ ، و نصوص الوحيين ، و يمكن تحديد أهم معالم هذا المنهج العملي في الأمور التالية :

أولاً : العدل مع المخالف مبتدعاً أو غيره :

منهج السلف أهل السنة والجماعة في تعاملهم مع المخالف و العدو منهج عدل ينطلقون فيه من قول الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَٰٓى ءَلَّا تَعْدِلُوا ءَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ﴾<sup>(٨٣)</sup> ، هذا مع الكافر ناهيك عن المسلم الذي يجب أن يكون العدل معه أولى ، فقد حَرَّمَ الله تعالى إيذاء المؤمنين أو الإساءة إليهم فقال تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغْيٍ مَا أَكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴾<sup>(٨٤)</sup> . فالكلام على الناس ، والحكم على أقوالهم وأفعالهم ، وتقرير طريقة التعامل معهم ، أو الموقف منهم ، مبناه العدل ، والتزام أصول وقواعد منهج أهل السنة . يقول ابن تيمية - رحمه الله - : (ولما كان أتباع الأنبياء هم أهل العلم والعدل ، كان كلام أهل الإسلام والسنة مع الكفار وأهل البدع بالعلم والعدل ، لا بالظن وما تهوى الأنفس)<sup>(٨٥)</sup> . وقال أيضاً : ( وأئمة السنة والجماعة ، وأهل العلم والإيمان ، فيهم العلم والعدل والرحمة ، فيعلمون الحق الذي يكونون به موافقين للسنة سالمين من البدعة... ويرحمون الخلق فيريدون لهم الخير والهدى والعلم ، لا يقصدون الشر لهم ابتداءً ، بل إذا عاقبوهم وبيّنوا خطأهم كان قصدهم بذلك بيان الحق، ورحمة الخلق)<sup>(٨٦)</sup> .

و انطلاقاً من هذا المنهج المبني على العدل فإنه يُستنبط منه وجوب الالتزام بفهم الأمور التالية :

١- أن البدع متفاوتة وليست على مرتبة واحدة في حكمها ، وأصحاب البدع الذين خالفوا السنة في أصول عظيمة ليسوا كمن خالفها في أمور دقيقة ، وبناءً عليه فإن السلف يراعون في التعامل مع أصحاب البدع مدى بُعد بدعهم عن السنة، يقول ابن تيمية - رحمه الله - : ( و أصحاب ابن كُلاب كالحارث المحاسبي، والقلاسي ونحوهما خير من الأشعرية ، وكلما كان الرجل إلى السلف والأئمة أقرب كان قوله أعلى وأفضل )<sup>(٨٧)</sup> . وقال أيضاً : ( متكلمة أهل الإثبات من الكلايين والكرامية والأشعرية... فهؤلاء في الجملة لا يطعنون في السلف بل قد يوافقونهم في أكثر جمل مقالاتهم . لكن من كان بالحديث من هؤلاء أعلم ، كان بمذهب السلف أعلم ، وله أتبع ، وإنما يوجد تعظيم السلف عند كل طائفة بقدر استئناها وقلة ابتداعها )<sup>(٨٨)</sup> .

٢- إقامة الحجة شرط في التبديع . فمن أتى ببدعة سواء كانت مكفرة أو دونها ، فإنه لا يحكم عليه بمقتضى هذه البدعة ، حتى تقام عليه الحجة ، يقول ابن تيمية - رحمه الله - : ( إنني من أعظم الناس نهياً أن يُنسب معين إلى تكفير وتفسيق ومعصية إلا إذا علم أنه قد قامت عليه الحجة الرسالية التي من خالفها كان كافراً تارة ، وفاسقاً أخرى ، عاصياً أخرى ، وإنني أقرر أن الله غفر لهذه الأمة خطأها ، وذلك يعم الخطأ في المسائل الخبرية القولية ، والمسائل العلمية ، وما زال السلف يتنازعون في كثير من هذه المسائل ، ولم يشهد أحد منهم على أحد لا بكفر ولا بفسق ولا بمعصية )<sup>(٨٩)</sup> .

٣ - لا يلزم أن يكون غير المبتدع أفضل من المبتدع . فالتفاوت في درجات العباد ، والتفاضل بينهم يكون بحسب تفاضلهم في الأعمال الصالحة ، وما يقوم بقلوبهم من إيمان وصدق وإخلاص ، والمبتدع قد لا يأتى ببدعته إذا كان متأولاً مجتهداً ، أو لم تقم عليه الحجة . يقول ابن تيمية - رحمه الله - : ( ليس

كل من خالف في شيء من هذا الاعتقاد يجب أن يكون هالكا، فإن المنازع قد يكون مجتهداً مخطئاً يغفر الله خطأه ، وقد لا يكون بلغه في ذلك من العلم ما تقوم به عليه الحجة وقد يكون له من الحسنات ما يمحو الله به سيئاته<sup>(٩١)</sup> . فليس مجرد عدم الابتداع معياراً كافياً للتفضيل ، وإن كان من أسباب الفضل ؛ لأن الشخص الواحد قد يجتمع فيه ما يثاب عليه وما يعاقب عليه ، والعبرة بالراجح منهما .

ويقول أيضاً : ( إذا اجتمع في شخص واحد خير وشر ، وطاعة وفجور ، وسنة وبدعة ، استحق من الموالاة والثواب بقدر ما فيه من الخير ، واستحق من المعاداة والعقاب بقدر ما فيه من الشر ، فيجتمع في الشخص الواحد موجبات الإكرام والإهانة<sup>(٩١)</sup> . وهذا باب من العدل والإنصاف العظيم الذي تميز به أهل السنة .

٤ - لا يلزم من وقوع الشخص في بدعة ولا من انتسابه لطريقة مبتدعة أن يخرج عن أهل السنة ، إذ ارتكابه للبدعة متى كان عن اجتهاد تأول لا يجعله مبتدعاً أثماً ، مع أنه ينكر عليه ويبيّن خطؤه ، وقد قال النبي ﷺ : " إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ " <sup>(٩٢)</sup> .

والبدع غير المغلظة لا يكون مرتكبها خارجاً عن أهل السنة وعن الفرقة الناجية ، ولو كان أثماً ببدعته يقول ابن تيمية - رحمه الله - : ( وأما المرجئة فليسوا من هذه البدع المغلظة ، بل دخل في قولهم طوائف من أهل الفقه والعبادة ، وما كانوا يُعدّون إلا من أهل السنة ، حتى تغلظ أمرهم بما زادوه من الأقوال المغلظة ) <sup>(٩٣)</sup> .

وقد أجابت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية و الإفتاء بالمملكة العربية السعودية على سؤال هذا نصه : (س٤ : الجماعات والفرق الموجودة الآن أقصد بها جماعة الإخوان المسلمين وجماعة التبليغ وجماعة أنصار السنة المحمدية والجمعية الشرعية والسلفيين ومن يسمونهم التكفير والهجرة وهذه كلها وغيرها

قائمة بمصر أسأل ما موقف المسلم منها؟ وهل ينطبق عليها حديث حذيفة رضي الله عنه: " فاعتزل تلك الفرق كلها ولو أن تعض بأصل شجرة حتى يدركك الموت وأنت على ذلك " رواه الإمام مسلم في الصحيح؟ . فأجابت اللجنة بقولها: كل من هذه الفرق فيها حق وباطل وخطأ وصواب، وبعضها أقرب إلى الحق والصواب وأكثر خيراً وأعم نفعاً من بعض، فعليك أن تتعاون مع كل منها على ما معها من الحق وتنصح لها فيما تراه خطأ، ودع ما يريبك إلى ما لا يريبك (٩٤).

٥ . مراعاة المصالح والمفاسد . فالشريعة جاءت بتحصيل المصالح وتكميلها، وتعطيل المفاسد وتقليلها بحسب الإمكان، وهي ترجح خير الخيرين وتدفع شر الشرين، ولا يسوغ في هذه الشريعة دفع الفساد القليل بالفساد الكثير، ولا دفع الضرر الخفيف بتحصيل ضرر عظيم. وهذا يراعى في طريقة الإنكار والاحتساب، وفي الاجتماع أو الاتفاق على شيء مخصوص، ولهذا كان الصحابة رضي الله عنهم يصلون خلف الحجاج بن يوسف الثقفي (٩٥)، والمختار بن أبي عبيد الثقفي (٩٦) وغيرهما، لأن تفويت الجمعة والجماعة أعظم فساداً من الاقتداء بإمام فاجر أو مبتدع.

وعلى كل حال فالنظر للمصالح والمفاسد من أصول التعامل مع المبتدع، فينظر في العمل هل مصلحته راجحة بحيث يفضي إلى ضعف الشر، فيكون مشروعاً، أو أنه يزيد الشر فلا يكون مشروعاً، وهذا بلا شك يتفاوت بتفاوت الأحوال والمصالح مع رؤية العلماء وحكمتهم.

ثانياً: نقد البدعة بالدليل مع بيان خطرها، وفساد حجة القائلين بها.

إذا كانت الدعاوى في المعاملات لا تقبل إلا ببينة تؤكد صدقها وإلا رفضت، كما قيل:

والدعاوى إن لم يقيموا عليها بينات أصحابها أدياء

فإن الدعاوى في مسائل العقيدة أولى وأهم، فكل قول في المسائل العلمية لا يعضده الدليل فهو مردود، وإن قال به عالم أو مشهور، وأهل السنة

يعتنون بهذا الجانب اعتناءً كبيراً ، فمن واجبهم دحض البدعة بالدليل ، يصاحب ذلك بيان خطورتها على الدين من رفع السنن ، و فرقة الأمة . قال حسان بن عطية - رحمه الله - : ( مَا ابْتَدَعَ قَوْمٌ بَدْعَةً فِي دِينِهِمْ إِلَّا نَزَعَ اللَّهُ مِنْ سُنَّتِهِمْ مِثْلَهَا ثُمَّ لَا يُعِيدُهَا إِلَيْهِمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ )<sup>(٩٧)</sup>.

ثالثاً : كشف سبل أهل البدع و نقدها .

فإن من لوازم النقد مصاحبة الدليل ، فإن لم يراعوا لزم بيان فساد قول المبتدع ، وكشف الطريق التي سلكها لتجنبها ، فإن المنهج قد حدده الله تعالى بقوله : ﴿ وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّيْنَاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾<sup>(٩٨)</sup> ، فأفادت الآية أن طريق الحق واحدة ، وأن للباطل طرقاً متعددة لا واحدة ، وتعددها لم يُحْصَ بعدد مخصوص وهكذا الحديث المفسر للآية عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قَالَ : " كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَخَطَّ خَطًّا وَخَطَّ خَطَيْنِ عَنِ يَمِينِهِ وَخَطَّ خَطَيْنِ عَنِ يَسَارِهِ ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ فِي الْخَطِّ الْأَوْسَطِ فَقَالَ : هَذَا سَبِيلُ اللَّهِ ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ : ﴿ وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ﴾ " <sup>(٩٩)</sup> . ومن خلال الاستقراء فإن السبل التي يتبعها أهل الزيغ كثيرة منها<sup>(١٠٠)</sup> :

١- اعتمادهم على الأحاديث الواهية الضعيفة والمكذوب فيها على

رسول الله ﷺ .

٢- ردُّهم للأحاديث التي لا توافق أغراضهم ومذاهبهم .

٣- انحرافهم عن الأصول الواضحة إلى اتباع المتشابهات .

٤- تحريف الأدلة عن مواضعها: بأن يرد الدليل على مناط<sup>(١٠١)</sup> فيُضْرَف

عن ذلك المنط إلى أمرٍ آخر مُوهماً أن المناطين واحد ، وهو من خفِيَّات تحريف الكلم عن مواضعه والعياذ بالله ، ويغلب على الظن أن من أقرَّ بالإسلام ، ويذم تحريف الكلم عن مواضعه ، لا يلجأ إليه ضراحاً إلا مع اشتباه يعرض له ، أو

جهل يصده عن الحق ، مع هوى يعميه عن أخذ الدليل مأخذه ، فيكون بذلك السبب مبتدعاً.

٥- الغلو في تعظيم شيوخهم حتى الحقوهم بما لا يستحقونه، ولولا الغلو في الدين والتكالب على نصر المذهب والتهالك في محبة المبتدع، لما وسع ذلك عقل أحد، ولكن النبي ﷺ قال: " لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ شِبْرًا شِبْرًا وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ حَتَّىٰ لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ صَبٍّ تَبِعْتُمُوهُمْ قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَىٰ قَالَتْ فَمَنْ " (١). فهؤلاء غلوا كما غلت النصارى في عيسى عليه السلام ، حيث قالوا: إن الله هو المسيح ابن مريم ، فقال الله تعالى : ﴿ قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا وَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ ﴾ (٢) ، وفي الحديث: " لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَىٰ ابْنَ مَرْيَمَ فَإِنَّمَا أَنَا عَبْدُهُ فَقُولُوا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ " (٣). ومن تأمل هذه الأصناف وجد لها من البدع في فروع الشريعة كثيراً، لأن البدعة إذا دخلت في الأصل سهلت مداخلتها الفروع.

٦- الاحتجاج بالمنامات و الرؤى ، وهذا من أفسد الأقوال وأضعفها .

رابعاً : التدرج في الإنكار على أهل البدع .

التدرج في الأحكام ، و علاج المشكلات ، و الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر ، والدعوة إلى الله تعالى منهج إسلامي تشريعي ، وهو معلم من معالم منهج السلف في الدعوة و الإنكار . قال الشاطبي . رحمه الله . : ( هذه مسألة هامة ، و باب كبير في الفقه تعلق بهم من جهة جنابتهم على الدين ، وفسادهم في الأرض ، و خروجهم عن جادة الإسلام ، إلى بُنْيَاتِ الطريق . . . ثم ذكر خمسة عشر درجة للإنكار على أهل البدع ... أولها : الإرشاد والتعليم وإقامة الحججة كمسألة ابن عباس ؓ حين ذهب إلى الخوارج فكلّمهم حتى رجع منهم ألفان أو ثلاثة آلاف .

- الثاني : الهجران وترك الكلام والسلام .
- الثالث : التغريب كما غرّب عمر صبيغاً<sup>(١٠٢)</sup>.
- الرابع : السجن كما سجنوا الحلاج قبل قتله سنين عديدة.
- الخامس : ذكرهم بما هم عليه وإشاعة بدعتهم كي يُحذروا ، ولئلا يُغتر بكلامهم ، كما جاء عن كثير من السلف في ذلك.
- السادس : القتال إذا ناصبوا المسلمين وخرجوا عليهم كما قاتل عليّ ﷺ الخوارج، وغيره من خلفاء السُّنة.
- السابع : القتل إن لم يرجعوا مع الاستتابة وقد أظهر بدعته.
- الثامن : من أسرها وكانت كفراً أو ما يرجع إليه فالقتل بلا استتابة لأنه من باب النفاق كالزنادقة .
- التاسع : تكفير من دل الدليل على كفره ، كما إذا كانت البدعة صريحة في الكفر.
- العاشر : لا يرثهم ورثتهم من المسلمين ولا يرثون أحداً منهم، ولا يُغسّلون إذا ماتوا، ولا يُصلّى عليهم ولا يُدفنون في مقابر المسلمين ، ما لم يكن مستتراً ؛ فإنّ المستتر يُحكم له بحكم الظاهر ، وورثته أعرف بالنسبة إلى الميراث.
- الحادي عشر : الأمر بأن لا يُنآكحوا، وهو من ناحية الهجران ، وعدم المواصلة.
- الثاني عشر : تجريحهم على الجملة ، فلا تُقبل شهادتهم ولا يكونون ولاة ولا قضاة ، ولا يُنصبون في مناصب العدالة من إمامة أو خطابة.
- الثالث عشر : ترك عيادة مرضاهم ، وهو من باب الزجر والعقوبة.
- الرابع عشر : ترك شهود جنائزهم كذلك.
- الخامس عشر : الضرب كما ضرب عمر ﷺ صبيغاً<sup>(١٠٣)</sup> .
- خامساً : التصريح في الرد على أهل البدع .

لم يكن الرد على أهل البدع مقصوداً في ذاته ، وإنما المقصود تحقيق واجب أهل العلم في الذب عن الدين من جانب ، و إرادة الخير بالابتدع من جانب آخر . كل ذلك انطلاقاً من قول الله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّعِينُونَ ﴿١٥٩﴾ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنَّوْا فَاُولَٰئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ﴿١٥٤﴾ ، وقوله تعالى : ﴿ وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ فَنَبَذُوهُ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ وَأَشْرَوْا بِهِ مِمَّا قَلِيلًا فَبُئْسَ مَا يَشْتَرُونَ ﴿١٥٥﴾ ، وقوله تعالى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْكِتَابِ وَيَشْتَرُونَ بِهِ مِمَّا قَلِيلًا أُولَٰئِكَ مَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ إِلَّا النَّارَ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٥٦﴾ .

وهذا يتطلب من العلماء أمرين هما :

الأول : دعوة أهل البدع إلى الصراط المستقيم ، ومجادلتهم بالنبي هي أحسن ، و أمرهم بالمعروف و نهيهم عن المنكر بالموعظة الحسنة سراً ، عسى أن يرجعوا عن غيهم وضلالهم . فقد أوجب الله على طائفة من الأمة الدعوة إلى الله عز وجل والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فقال سبحانه وتعالى : ﴿ وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٧﴾

الثاني : إذا أصروا على بدعهم ، و تنكروا للحق و أهله ، فإنه يجب حينئذ بيان باطلهم وانحرافهم ، وكشف عوارهم ، وفساد قواعدهم ؛ كي لا يغتر بهم بعض المسلمين ، ولكي يحذروهم ويجتنبوهم كما هو مأثور عن أهل العلم .

قد يعترض معترض بهذا السؤال : فيقول : إن في التشهير بالابتدعة إهانة لهم ، وهذا ليس من مصلحة الدعوة ؟ كما أن ذلك يؤدي إلى الفرقة بين الأمة ؟

و للإجابة عليه نقول : إن التعزير منهجٌ شرعي ، و التشهير بمثابة التعزير ، يُرتجى منه رجوع المبتدع إلى السنة ، مع التأكيد أن هذا بعد بذل قصارى الجهد في المناصحة السرية ، و إن لم ينتصح فالتشهير يراد منه الدفاع عن السنة و قمع البدعة و درء مفسدة تأثر عامة الناس بالمبتدع و أقواله . و حيثئذٍ فإن الدفاع عن السنة و قمع البدعة و التشهير بالمبتدع يؤدي إلى الاجتماع و الائتلاف . وهذه بعض أقوال أهل العلم في ذلك :

١ . قال الشاطبي . رحمه الله . : ( ... ذكُرهم بما هم عليه ، وإشاعة بدعتهم كي يُحذروا، ولئلا يغتر بكلامهم ، كما جاء عن كثير من السلف في ذلك ) (١٠٨).

وقال أيضاً : ( ... الثاني : حيث تكون الفرقة تدعو إلى ضلالتها ، و تزينها في قلوب العوام و من لا علم عنده، فإن ضرر هؤلاء على المسلمين كضرر إبليس، و هم من شياطين الإنس، فلا بد من التصريح بأنهم أهل البدع و الضلالة ، و نسبتهم إلى الفرق ، إذا قامت له الشهود على إنهم منهم - ثم ذكر قصة عاصم الأحوال مع قتادة، و قال بعدها- فمثل هؤلاء لا بد من ذكرهم و التشريد بهم، لأن ما يعود على المسلمين من ضررهم إذا تركوا، أعظم من الضرر الحاصل بذكرهم و التنفير عنهم، إذا كان سبب ترك التعيين الخوف من التفرق و العداوة . و لا شك أن التفرق بين المسلمين، و بين الداعين إلى البدعة و حدهم إذا أقيم عليهم أسهل من التفرق بين المسلمين و بين الداعين، و من شايعهم و اتبعهم .

وإذا تعارض الضرران فالمرتكب أخفهما و أسهلها، و بعض الشر أهون من جميعه، كقطع اليد المتأكلة؛ إتلافها أسهل من إتلاف النفس . و هذا حكم الشرع أبداً، يطرح حكم الأخف و قاية من الأثقل ) (١٠٩).

٢ . وقال القرافي . رحمه الله . : ( أرباب البدع و التصانيف المضلة ينبغي أن يُشهر في الناس فسادها و عيبها، و أنهم على غير الصواب ، ليحذروها الناس الضعفاء فلا يقعوا فيها ، و ينفر عن تلك المفاسد ما أمكن، بشرط أن لا

يتعدى فيها الصدق ، ولا يفترى على أهلها من الفسوق والفواحش ما لم يفعلوا، بل يقتصر على ما فيهم من المنفرات خاصة، فلا يقال على المبتدع أنه يشرب الخمر ولا أنه يزني ولا غير ذلك مما ليس فيه<sup>(١١٠)</sup> .

٣ - وقال ابن تيمية - رحمه الله - : ( ومثل أئمة البدع من أهل المقالات المخالفة للكتاب والسنة أو العبادات المخالفة للكتاب والسنة فإن بيان حالهم وتحذير الأمة منهم واجب باتفاق المسلمين حتى قيل لأحمد بن حنبل: الرجل يصوم ويصلى ويعتكف أحب إليك أو يتكلم في أهل البدع؟ فقال: إذا قام وصلى واعتكف فإنما هو لنفسه وإذا تكلم في أهل البدع فإنما هو للمسلمين هذا أفضل. فبين أن نفع هذا عام للمسلمين في دينهم ، من جنس الجهاد في سبيل الله<sup>(١١١)</sup> .

وقال أيضاً : ( والداعي إلى البدعة مستحق العقوبة باتفاق المسلمين، وعقوبته تكون تارة بالقتل، وتارة بما دونه، كما قتل السلف جهم بن صفوان والجعد بن درهم وغيلان القدرى وغيرهم، ولو قدر أنه لا يستحق العقوبة أو لا يمكن عقوبته فلا بد من بيان بدعته، والتحذير منها، فإن هذا من جملة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي أمر الله به ورسوله<sup>(١١٢)</sup> .

٤ - وقال ابن القيم - رحمه الله - : ( ... فكشفت عورات هؤلاء وبيان فضائحتهم وفساد قواعدهم من أفضل الجهاد في سبيل الله ، وقد قال النبي ﷺ لحسان بن ثابت : " إن روح القدس معك ما دمت تنافح عن رسوله ﷺ " ، وقال: " أهجهم أو هاجهم وجبريل معك " ، وقال : " اللهم أيده بروح القدس ما دام ينافح عن رسولك ﷺ " ، وقال عن هجائه لهم : " والذي نفسي بيده لهو أشد فيهم من النبل " ، وكيف لا يكون بيان ذلك من الجهاد في سبيل الله وأكثر هذه التأويلات المخالفة للسلف الصالح من الصحابة والتابعين وأهل الحديث قاطبة وأئمة الإسلام الذين لهم في الأمة لسان صدق يتضمن من عبث المتكلم بالنصوص وسوء الظن بها من جنس ما تضمنه طعن الذين يلمزون الرسول ﷺ ودينه وأهل النفاق والإلحاد لما فيه من دعوى أن ظاهر كلامه إفك ومحال وكفر وضلال وتشبيه وتمثيل أو تخييل ، ثم صرفها إلى معان يعلم أن إرادتها بتلك الألفاظ من

نوع الأحاجي والألغاز ، لا يصدر ممن قصده نصحٌ وبيان ، فالمدافعة عن كلام الله ورسوله ﷺ والذب عنه من أفضل الأعمال وأحبها إلى الله وأنفعها للعبد ، ومن رزقه الله بصيرة نافذة علم سخافة عقول هؤلاء المحرفين ، وأنهم من أهل الضلال المبين ، وأنهم إخوان الذين ذمهم الله بأنهم يحرفون الكلم عن مواضعه، الذين لا يفقهون ، ولا يتدبرون القول ، وشبههم بالحرر المستنفرة تارة، وبالحمار الذي يحمل أسفاراً تارة...<sup>(١١٣)</sup>.

٥ . وقال ابن رجب . رحمه الله . : ( اعلم أن ذكر الإنسان بما يكره محرم ؛ إذا كان المقصود منه مجرد الذم والعيب والنقص . فأما إذا كان فيه مصلحة لعامة المسلمين ، أو خاصة لبعضهم ، وكان المقصود به تحصيل تلك المصلحة ، فليس بمحرم، بل مندوب إليه.... فأما أهل البدع والضلالة ، ومن تشبَّه بالعلماء وليس منهم ، فيجوز بيان جهلهم ، وإظهار عيوبهم ، تحذيراً من الاقتداء بهم . ومن عُرف منه أنه أراد برده على العلماء النصيحة لله ورسوله ﷺ؛ فإنه يجب أن يُعامل بالإكرام ، والاحترام ، والتعظيم ، كسائر علماء المسلمين الذين سبق ذكرهم ، وأمثالهم ، ومن تبعهم بإحسان . ومن عُرف أنه أراد برده عليهم التنقيص ، والذم ، وإظهار العيب ؛ فإنه يستحق أن يقابل بالعقوبة ؛ ليرتدع هو ونظراؤه عن هذه الرذائل المحرمة )<sup>(١١٤)</sup>.

٦ . وقال عبد العزيز بن باز . رحمه الله . : ( فالواجب على علماء المسلمين توضيح الحقيقة ، ومناقشة كل جماعة ، أو جمعية ونصح الجميع ؛ بأن يسيروا في الخط الذي رسمه الله لعباده ، ودعا إليه نبينا ﷺ ، ومن تجاوز هذا أو استمر في عناده لمصالح شخصية أو لمقاصد لا يعلمها إلا الله- فإن الواجب التشهير به والتحذير منه ممن عرف الحقيقة، حتى يتجنب الناس طريقهم وحتى لا يدخل معهم من لا يعرف حقيقة أمرهم فيضلوه ويصرفوه عن الطريق المستقيم الذي أمرنا الله باتباعه في قوله جل وعلا: ﴿ وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ ذَلِكُمْ وَصَّيْنَاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾<sup>(١١٥)</sup>. ومما لا شك فيه أن كثرة الفرق والجماعات في المجتمع الإسلامي مما يحرص عليه الشيطان أولاً وأعداء الإسلام من الإنس ثانياً، لأن

اتفاق كلمة المسلمين ووحدتهم وإدراكهم الخطر الذي يهددهم ويستهدف عقيدتهم يجعلهم ينشطون لمكافحة ذلك والعمل في صف واحد من أجل مصلحة المسلمين ودرء الخطر عن دينهم وبلادهم وإخوانهم وهذا مسلك لا يرضاه الأعداء من الإنس والجن، فلذا هم يحرصون على تفريق كلمة المسلمين وتشيت شملهم وبذر أسباب العداوة بينهم، نسأل الله أن يجمع كلمة المسلمين على الحق وأن يزيل من مجتمعهم كل فتنة وضلالة، إنه ولي ذلك والقادر عليه (١١٦).

٧ - و قال ابن عثيمين - رحمه الله - : ( لا شك أن الضوابط لهذا الخلاف هي الرجوع إلى ما أرشد الله إليه في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾ (١١٧)، وفي قوله تعالى: ﴿وَمَا أَخْلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ﴾ (١١٨) فالواجب على من خرج عن الصواب في العقيدة أو في العمل أي في الأمور العلمية والعملية أن يُناقش حتى يتبين له الحق فيرجع إليه أما خطؤه فيجب علينا أن نبين الخطأ وأن نحذر من الخطأ بقدر الاستطاعة، ومع ذلك لا نياس، فإن الله قد رد أقواماً لهم بدع كبيرة حتى صاروا من أهل السنة... الخ (١١٩).

٨ - و قال إبراهيم الرحيلي : (... فلذا تقرر وجود دفع هذه المفاصد بغلق بابها ، وهو ترك تعظيم أهل البدع ، بل وإهانتهم ومبالغة في تلك المفاصد قبل وقوعها ، ورجاء تحقق مصلحة رجوع ذلك المبتدع للسنة- فإن إهانتهم من باب التعزير له- ومن هنا تنزل مشروعية إهانة أهل البدع عند أهل السنة ، فإنه لو لم يكن في إهانة أهل البدع إلا درء تلك المفاصد وجلب تلك المصالح لكانت كافية في تقريرها ، فكيف وقد جاء الأمر الصريح من الله ورسوله ﷺ بإهانة أهل البدع والنهي عن تعظيمهم . فظهر بهذا أن تقرير أهل السنة لهذا الأصل إنما جاء لمقاصد شرعية محضة، ومطالب دينية سامية، فيجب التنبيه لهذا والتنبيه عليه (١٢٠).

## المبحث السادس

### التفريق بين قاعدتي الأصل في العبادات المنع والأصل في الأشياء الإباحة

نُتبت هنا التفريق بين القاعدتين لوجود الخلط بينهما عند بعض المتعاملين، أو أصحاب الأهواء الذين يبحثون عن ما يؤيد أهواءهم، فنشبتا حتى لا يلتبس الأمر على المسلم. وقد ثبت في مؤلفات السلف التفريق بين هاتين القاعدتين.

القاعدة الأولى : الأصل في العبادات التوقيف أو المنع .

الأصل في العبادات التوقيف ، أو الأصل في العبادات المنع ، أو الأصل في العبادات التحريم . و لبيان معنى هذه القاعدة نقول :

إن حقيقة الدين تتمثل في أمرين : ألا يُعبد إلا الله ، وألا يُعبد الله إلا بما شرع . فمن ابتدع عبادة من عنده كائنا من كان ، فهي ضلالة ترد عليه ، لأن الشارع وحده هو صاحب الحق في إنشاء العبادات التي يُتقرب بها إليه . يقول ابن القيم - رحمه الله - : ( ومعلوم أنه لا حرام إلا ما حرمه الله ورسوله ، ولا تأثيم إلا ما أثم الله ورسوله به فاعله ، كما أنه لا واجب إلا ما أوجبه الله ، ولا حرام إلا ما حرمه الله ، ولا دين إلا ما شرعه الله ، فالأصل في العبادات البطلان حتى يقوم دليل على الأمر ، والأصل في العقود والمعاملات الصحة حتى يقوم دليل على الأمر . والفرق بينهما أن الله سبحانه لا يُعبد إلا بما شرعه على ألسنة رسله ، فإن العبادة حقه على عباده ، وحقه الذي أحقه هو ورضي به وشرعه )<sup>(١٢١)</sup> . و يقول ابن تيمية - رحمه الله - : ( . . . فباستقراء الشريعة نعلم أن العبادات التي أوجبها الله أو أحبها لا يثبت الأمر بها إلا بالشرع )<sup>(١٢٢)</sup> . ويقول أيضاً : ( باب العبادات والديانات والتقربات متلقاة عن الله ورسوله ، فليس لأحد أن يجعل شيئاً عبادة أو قرابة ، إلا بدليل شرعي )<sup>(١٢٣)</sup> .

خلاصة معنى هذه القاعدة : أنه لا يجوز التعبد لله تعالى إلا بنص من كتاب الله تعالى ، أو نص صحيح صريح من سنة رسول الله ﷺ . و ينتج عن هذا أن من تعبد الله بغير دليل فهو مبتدع ، و كل عبادة ليس عليها دليل فهي بدعة .

دليل هذه القاعدة من هدي الرسول ﷺ : قوله ﷺ : " مَنْ أَحَدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ " . وفي رواية: " مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ " (١٢٤) .

تطبيقات هذه القاعدة من أقوال السلف و أفعالهم :

١ . " أَنْ رَجُلًا عَطَسَ إِلَى جَنْبِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ فَقَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ

. قَالَ ابْنُ عُمَرَ : وَأَنَا أَقُولُ الْحَمْدُ لِلَّهِ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ، وَلَيْسَ هَكَذَا عَلَّمَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، عَلَّمَنَا أَنْ نَقُولَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ " (١٢٥) .

٢ . رَأَى سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ . رَحِمَهُ اللَّهُ . رَجُلًا يُصَلِّي بَعْدَ الْعَصْرِ الرَّكَعَتَيْنِ يُكْثِرُ فَقَالَ لَهُ . فَقَالَ : يَا أَبَا مُحَمَّدٍ أَيُعَذِّبُنِي اللَّهُ عَلَى الصَّلَاةِ ؟! قَالَ : لَا وَلَكِنْ يُعَذِّبُكَ اللَّهُ بِخِلَافِ السُّنَّةِ (١٢٦) .

قال الألباني . رحمه الله . في تعليقه على هذا الأثر : ( وهذا من بدائع أجوبة سعيد بن المسيب رحمه الله تعالى ، وهو سلاح قوي على المبتدعة الذين يستحسنون كثيراً من البدع باسم أنها ذكر وصلاح !! ثم ينكرون على أهل السنة إنكار ذلك عليهم ، ويتهمونهم بأنهم ينكرون الذكر والصلاة !! وهم في الحقيقة إنما ينكرون خلافهم للسنة في الذكر والصلاة ونحو ذلك ) (١٢٧) .

٣ . يقول سفيان بن عيينة . رحمه الله . : ( سمعت مالك بن أنس ، وأتاه رجل ، فقال : يا أبا عبد الله ! من أين أحرم ؟ قال : " من ذي الحليفة ، من حيث أحرم رسول الله ﷺ " . فقال : إني أريد أن أحرم من المسجد من عند القبر . قال : لا تفعل ، فإني أخشى عليك الفتنة . فقال : و أي فتنة في هذه !! إنما هي أميال أزيدها

!!قال : " وأي فتنة أعظم من أن ترى أنك سبقت إلى فضيلة قصر عنها رسول الله ﷺ؟ إني سمعت قول الله : ﴿ فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ (١٢٨) (١٢٩).

٤ - وهذه وصية عمر بن عبد العزيز - رحمه الله - إلى بعض عماله يوصيهم بإحياء السنة وإماتة البدعة : (أوصيكم بتقوى الله ، والاقتصاد في أمره ، واتباع سنة رسوله ﷺ ، وترك ما أحدث المحدثون بعده ، فيما قد جرت به سنته ، وكفوا مؤونته . واعلم أنه لم يتدع إنسان بدعة إلا قدم قبلها ما هو دليل عليها ، وعبرة فيها ، فعليك بلزوم السنة ، فإنها لك بإذن الله عصمة . واعلم أن من سن السنن قد علم ما في خلافها من الخطأ والزلل والتعمق والحمق ، فإن السابقين عن علم وقفوا ، وبيصر نافذ كفوا ، وكانوا هم أقوى على البحث ولم يبحثوا) (١٣٠).

٥ - يقول ابن كثير - رحمه الله - مناقشاً مسألة إهداء ثواب القراءة للموتى ، حيث جزم بعدم وصولها ، معللاً سبب المنع بقوله : (إنه ليس من عملهم ، ولا كسبهم ، ولهذا لم يندب إليه رسول الله ﷺ أمته ، ولا حثهم عليه ، ولا أرشدهم إليه بنص ولا إيماء ، ولم ينقل ذلك عن أحد من الصحابة رضي الله عنهم ، ولو كان خيراً ، لسبقونا إليه . وباب القربات يقتصر فيه على النصوص ، ولا يتصرف فيه بأنواع الأقيسة والآراء) (١٣١).

٦ - يقول بكر أبو زيد - رحمه الله - : ( أنه قد عهد من مدراك الشرع أن أمور العباد التعبديّة توقيفيّة ، لا تشرع إلا بنص نضبه الله على حكمه ، مسلم الثبوت والدلالة ، لضمان الاتباع عن الابتداع ، ودرء الغلط والحدث) (١٣٢).

#### القاعدة الثانية : الأصل في الأشياء الإباحة .

هذه قاعدة علمية صحيحة ، لكنها لا تنزل على العبادات أبداً ، إنما تنزل على ما خلقه الله من أشياء ومنافع ينتفع بها الخلق ، وأن الأصل فيها الحل والإباحة . فالإتيان بها هنا هو من باب بيان ضدها من جانب ، والرد على من استدل بها في أبواب العبادات من جانب آخر . وهذه القاعدة تدفع ظن كثير من

القاصرين الذين إذا أنكرت عليهم بدعة وقعوا فيها أو عبادة اخترعوها ، أجاوبك وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا : . . . كيف ؟ إذن السيارة بدعة . . . والكهرباء بدعة . . . والساعة بدعة . . . والتليفون بدعة .. والأترنت بدعة .. والفضائيات بدعة ... وهكذا.

يقول يوسف القرضاوي بعد أن بين الوجه الصحيح لهذه القاعدة :  
(وهذا بخلاف العبادة ، إنها من أمر الدين المحض ، الذي لا يؤخذ إلا عن طريق الوحي ، وفيها جاء الحديث الصحيح " من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه ، فهو رد " (١٣٣) (١٣٤) .

ولفهم هذه القاعدة و استيعابها يجب فهم معنى هذين الحديثين الصحيحين:

الأول : قوله ﷺ : " من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه ، فهو رد " .

والثاني : حادثة تأبير النخل المشهورة : " أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِقَوْمٍ يُلْقِحُونَ فَقَالَ: لَوْ لَمْ تَفْعَلُوا لَصَلَحَ . قَالَ : فَخَرَجَ شَيْصًا . فَمَرَّ بِهِمْ فَقَالَ : مَا لِنَخْلِكُمْ !؟ . قَالُوا: قُلْتَ كَذَا وَكَذَا . قَالَ : أَنْتُمْ أَعْلَمُ بِأَمْرِ دُنْيَاكُمْ " (١٣٥)

وقد بوب له النووي - رحمه الله - في شرحه لصحيح مسلم - رحمه الله - بقوله : ( باب وجوب امتثال ما قاله رسول الله ﷺ شرعاً دون ما ذكره ﷺ من معاش الدنيا على سبيل الرأي ) . وهو تبويب دقيق جداً .

إن تحليل الحلال ، وتحريم الحرام ، وتشريع العبادات ، وبيان كميتها وكيفيةها وأوقاتها ، ووضع القواعد العامة في المعاملات ، لا يكون إلا من الله ورسوله ، ولا دخل للعباد فيها سواء من العلماء أو غيرهم ، ولا يُرجع إلى العلماء إلا عند التنازع ، وإنما نرجع في ذلك كله إلى الله ورسوله . وأما أمور الدنيا ، فكل صاحب صنعة أو مهنة فهو أدرى بها ، وهو الذي يُسأل عنها ، فأهل الزراعة أعلم بما يصلحها و يرقئها ، فإذا أصدروا أمراً يتعلق بالزراعة ، يجب على الأمة طاعتهم فيه . ورؤساء التجارة و الصناعة كذلك . وهكذا .

وإن الرجوع إلى العلماء في المصالح العامة كالرجوع إلى الطبيب في معرفة الضار من الغذاء حتى يترك ، والنافع منه حتى يتناول ، وهذا ليس معناه أن الطبيب قد أحل لنا النافع أو حرم الضار ، وإنما هو مرشد فقط ، والذي أحل وحرم هو الله تعالى : ﴿ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ ﴾ (١٣٦) ، وبذلك تعلم أن كل بدعة في الدين ، فهي ضلالة ترد على صاحبها ، و أما البدعة في الدنيا ، فلا حرج فيها ما دامت لا تهدم أصلا من الأصول التي وضعها الدين ، فالله تعالى يبيح لك أن تخترع في الدنيا ما شئت ، وفي صناعتك ما شئت ، لكن يوجب عليك المحافظة على قاعدة العدل ، ودرء المفاسد و جلب المنافع (١٣٧) .

و القاعدة عند أهل العلم في هذا الباب - كما قال ابن تيمية - : ( أن أعمال الخلق تنقسم إلى : عبادات يتخذونها دينا ، ينتفعون بها في الآخرة ، أو في الدنيا و الآخرة ، و إلى عادات ينتفعون بها في معاشهم . فالأصل في العبادات : أن لا يشرع فيها إلا ما شرعه الله . والأصل في العادات: أن لا يحظر منها إلا ما حظره الله ) (١٣٨) .

يتضح من هذا أنه لا ابتداع في العادات ولا في الصناعات ولا في وسائل الحياة العامة ،

لأن هذه الأمور لا شأن لها في حقيقة العبادات ، إنما ينظر إليها من كونها تخالف الأحكام الشرعية من حيث أصولها ، أم هي مندرجة تحتها .

لكن إذا اتخذت العادة عبادة فحينئذٍ تدخلها البدعة .

و خلاصة هذا : أن كل علم مستحدث ينفع الناس يجب تعلمه على بعض أفراد المسلمين ، ليكون قوة لهم ترقى بها الأمة الإسلامية ، وإنما البدعة ما يستحدثه الناس في أنواع العبادات فقط ، وما كان في غير العبادات ، ولم يخالف قواعد الشريعة ، فليس بدعة أصلا .

يقول ابن تيمية : ( وأما العاديات ، فهي ما اعتاده الناس في دنياهم مما يحتاجون إليه ، والأصل فيه عدم الحظر ، فلا يحظر منه إلا ما حظه الله سبحانه وتعالى ، وذلك لأن الأمر والنهي هما شرع الله ، والعبادة لا بد أن تكون مأمورا بها ، فما لم يثبت أنه مأمور به ، كيف يحكم عليه بأنه محظور ؟ ! ولهذا ، كان أحمد وغيره من فقهاء أهل الحديث يقولون : إن الأصل في العبادات التوقيف ، فلا يشرع منها إلا ما شرعه الله ، وإلا دخلنا في معنى قوله تعالى : ﴿ أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ ﴾ (١٣٩) .

والعبادات الأصل فيها العفو ، فلا يحظر منها إلا ما حرمه الله ، وإلا دخلنا في معنى قوله تعالى : ﴿ قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ رِزْقٍ فَجَعَلْتُمْ مِنْهُ حَرَامًا وَحَلَالًا ﴾ (١٤٠) .

وهذه قاعدة عظيمة نافعة (١٤١) . وقال يوسف القرضاوي : ( وأما العادات أو المعاملات ، فليس الشارع منشئاً لها ، بل الناس هم الذين أنشئوها ، وتعاملوا بها ، والشارع جاء مصححاً ومعدلاً ومهذباً ومقراً في بعض الأحيان ، ما خلا عن الفساد والضرر منها ) (١٤٢) .

وبمعرفة هذه القاعدة تتميز الأحكام الصادرة على الحوادث والمستجدات ، فلا تختلط عادة بعبادة ، ولا تلبس طاعة محدثة باختراع عصري ! . فكل له رسمه ، وكل له حكمه .

## المبحث السابع

### أقوال بعض السلف في التحذير من أهل البدع ، و الرد عليهم

الأثار الثابتة عن السلف في التحذير من البدع وأهلها ، و الرد على المبتدعة كثيرة جداً ، مما يدل على اهتمام علماء الأمة بموضوع البدعة اهتماماً كبيراً ، حتى أصبحت مؤلفاتهم فيها لا تُحصى . و نذكر من أقوال السلف في التحذير من البدع ما يلي :

١- قول ابن عمر رضي الله عنهما حين سئل عن القدرية قال : " فإذا لقيت أولئك فأخبرهم أنني بريء منهم وأنهم برآء مني " <sup>(١٤٣)</sup> .

٢- قال ابن عباس رضي الله عنهما : ( لا تجالس أهل الأهواء فإن مجالستهم ممرضة للقلوب ) <sup>(١٤٤)</sup> .

٣- قال ابن مسعود رضي الله عنه : ( إنما يمشي الرجل ، ويصاحب من يحبه ومن هو مثله ) <sup>(١٤٥)</sup> .

٤- قال ابن عون - رحمه الله - : ( كان محمد بن سيرين - رحمه الله تعالى - يرى أن أسرع الناس ردة أهل الأهواء ، وكان يرى أن هذه الآية أنزلت فيهم ) <sup>(١٤٦)</sup> .

٥- قال الإمام الأوزاعي - رحمه الله - : ( اتقوا الله معشر المسلمين ، واقبلوا نصيح الناصحين ، وعظة الواعظين ، واعلموا أن هذا العلم دين فانظروا ما تصنعون وعمن تأخذون وبمن تقتدون ومن على دينكم تأمنون ؛ فإن أهل البدع كلهم مبطلون أفاكون آثمون لا يراعون ولا ينظرون ولا يتقون ..... فكونوا لهم حذرين متهمين رافضين مجانيين ، فإن علماءكم الأولين ومن صلح من المتأخرين كذلك كانوا يفعلون ويأمرون ) <sup>(١٤٧)</sup> .

٦- قال الفضيل بن عياض - رحمه الله - : ( إن لله ملائكة يطلبون حلق الذكر ، فانظر مع من يكون مجلسك ، لا يكون مع صاحب بدعة ؛ فإن الله تعالى لا ينظر إليهم ، وعلامة النفاق أن يقوم الرجل ويقعد مع صاحب بدعة ، وأدرت

خيار الناس كلهم أصحاب سنة وهم ينهون عن أصحاب البدعة) (١٤٨). و من أقوله أيضاً : ( لا تجلس مع صاحب بدعة ، فإنني أخاف أن تنزل عليك اللعنة ، ومن أحب صاحب بدعة أحبط الله عمله وأخرج نور الإسلام من قلبه ، و آكل مع يهودي ونصراني ولا آكل مع مبتدع وأحب أن يكون بيني وبين صاحب بدعة حصن من حديد ) (١٤٩).

٧ - و ورد أن ابن سيرين - رحمه الله - ( كان إذا سمع كلمة من صاحب بدعة وضع إصبعيه في أذنيه ثم قال : لا يحل لي أن أكلمه حتى يقوم من مجلسه ) (١٥٠).

٨- قال معمر - رحمه الله - : ( كان ابن طاووس جالساً فجاء رجل من المعتزلة فجعل يتكلم ، قال فأدخل ابن طاووس إصبعيه في أذنيه ، وقال لابنه: أي بني أدخل أصبعيك في أذنيك واشدد، ولا تسمع من كلامه شيئاً ) (١٥١).

٩- قال ابن المبارك - رحمه الله - : ( صاحب البدعة على وجهه الظلمة وإن أذهن كل يوم ثلاثين مرة ) (١٥٢).

١٠- قال الإمام أحمد - رحمه الله - : ( أهل البدع ما ينبغي لأحد أن يجالسهم ولا يخالطهم ولا يأنس بهم ) (١٥٣). و قال أيضاً : ( إذا رأيت الشاب أول ما ينشأ مع أهل السنة والجماعة فارجه ، وإذا رأيت مع أصحاب البدع فايئس منه؛ فإن الشاب على أول نشوئه ) (١٥٤).

١١ - قال الشاطبي - رحمه الله - : ( فإن توقيير صاحب البدعة مظنة لمفسدتين تعودان على الإسلام بالهدم : إحداهما: التفات الجهال والعامّة إلى ذلك التوقيير، فيعتقدون في المبتدع أنه أفضل الناس، وأن ما هو عليه خير مما عليه غيره، فيؤدي ذلك إلى إتباعه على بدعته دون إتباع أهل السنّة على سنّتهم.

والثانية: أنه إذا وُقِرَ من أجل بدعته صار ذلك كالحادي المحرض له على إنشاء الابتداع في كل شيء. وعلى كل حال فتحيا البدع وتموت السنن، وهو هدم الإسلام بعينه ) (١٥٥).

١٢ - قال ابن تيمية - رحمه الله - فيمن يوالي الاتحادية وهي قاعدة عامة في جميع أهل البدع: ( ويجب عقوبة كل من انتسب إليهم ، أو ذب عنهم ، أو أثنى عليهم ، أو عظم كتبهم ، أو عُرف بمساندتهم ومعاونتهم ، أو كره الكلام فيهم ، أو أخذ يعتذر لهم بأن هذا الكلام لا يدري ما هو ، أو من قال إنه صنف هذا الكتاب ، وأمثال هذه المعاذير ، التي لا يقولها إلا جاهل ، أو منافق ؛ بل تجب عقوبة كل من عرف حالهم ، ولم يعاون على القيام عليهم ، فإن القيام على هؤلاء من أعظم الواجبات ؛ لأنهم أفسدوا العقول والأديان ، على خلق من المشايخ والعلماء ، والملوك والأمراء ، وهم يسعون في الأرض فساداً ، ويصدون عن سبيل الله ) (١٥٦).

١٣ - قال أرطاة بن المنذر - رحمه الله - : ( لأن يكون ابني فاسقاً من الفساق أحب إلي من أن يكون صاحب هوى ) (١٥٧).

وكان السلف يعدون من مناقب العالم شدته على أهل البدع ، ومن أمثلة ذلك :

قال ابن الجوزي - رحمه الله - عن الإمام أحمد - رحمه الله - : ( وقد كان الإمام أحمد بن حنبل لشدة تمسكه بالسنة ونهيه عن البدعة يتكلم في جماعة من الأخيار إذا صدر منهم ما يخالف السنة ، وكلامه ذلك محمول على النصيحة للدين ) (١٥٨).

وقال البيهقي - رحمه الله - عن الإمام الشافعي - رحمه الله - : ( وكان ﷺ شديداً على أهل الإلحاد وأهل البدع مجاهراً ببغضهم وهجرهم ) (١٥٩).

وقال ابن كثير - رحمه الله - عن إمام أهل السنة في عصره أبو محمد الحسين بن علي البربهاري - رحمه الله - : (العالم الزاهد الفقيه الحنبلي الواعظ ، صاحب المروزي وسهلاً التستري ، ... وكان شديداً على أهل البدع والمعاصي ، وكان كبير القدر تعظمه الخاصة والعامة ) (١٦٠). وقال عنه ابن رجب - رحمه الله - : ( شيخ الطائفة في وقته ومتقدمها في الإنكار على أهل البدع والمباينة لهم باليد أو اللسان ) (١٦١).

وقال ابن رجب - رحمه الله - أيضاً عن أبي إسماعيل عبد الله الأنصاري الهروي - رحمه الله - : ( كان سيِّداً عظيماً وإماماً عارفاً وعابداً زاهداً ... شديد القيام في نصر السنَّة والذَّب عنها والقمع لمن خالفها ، وجرى له بسبب ذلك محنٌ عظيمة ، وكان شديد الانتصار والتعظيم لمذهب أحمد )<sup>(١٦٢)</sup> .

### الخاتمة

وفيها نتيجة البحث :

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات ، والصلاة والسلام الاتمان الاكملان على نبينا محمد و على آله وصحبه وسلم . أما بعد :

فبعد قضاء وقت مبارك - إن شاء الله - بتجوال في رياض القرآن والسنة، وبين ثمار كثير من تراثنا الإسلامي الزاخر ، ومعايشة لواقع الدعوة إلى الله تعالى، اقتطفت ما يسر الله من ثمار ذلكم التراث ، و ما جاد به الفكر والبحث والدراسة ومعايشة واقع الدعوة فكانت النتيجة هذا البحث المختصر الذي أوجز نتائجه في الآتي :

١ - أن النقد قسمان محمود و مذموم ، و المحمود هو ما تحتاجه الدعوة والدعاة إلى الله ، كما أنه ينبغي للدعاة أن يكونوا على علم بأداب النقد المحمود وشروطه .

٢ - أن النقد الهادف يقرب وجهات النظر ، و لا يستغني عنه المجتمع الذي يشجع الموهبة و الإبداع واحترام الآخرين و العدل بينهم .

٣ - أن الفهم الصحيح للنصوص هو فهم السلف الصالح من صحابة النبي ﷺ الذين أخذوا عنه، وتابعيهم القريبي عهد من نبيهم والمعاصرين لصحابته ﷺ .

٤ - أن الدين قد كمل على لسان النبي ﷺ كما قال تعالى : ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَمَّمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا ﴾<sup>(١٦٣)</sup> فمن أتى بعبادة لم تشرع بنص من كتاب أو سنة فهي بدعة ، لأن العبادة توقيفية .

٥ . أن لنقد البدع و دعوة أصحابها منهج مستنبط من الكتاب و السنة وعمل و فهم السلف الصالح المبني على الحكمة ، و الذي يدور بين السر والعلانية حيناً ، و بين اللين و الشدة حيناً آخر ، كل ذلك بما يتناسب مع نوع البدعة ، و حال مرتكبيها ، مع العمل على درء المفسدة و جلب المصلحة .

٦ . أن المتلبسين بالبدع ليسوا على درجة واحدة ، كما أنهم ليسوا على مستوى واحد من الفهم و العلم ، و بناءً على ذلك لا تستوي البدع في الذم ، و كذلك الواقعون فيها لا يستوون ، و مقتضى العدل الذي أمرنا به كما في قول الله تعالى : ﴿ وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ ﴾<sup>(١٦٤)</sup> يتطلب منا العدل عند النقد ، فلا تدفع الناقد الغيرة غير المنضبطة إلى مصادرة الجوانب الحسنة والإيجابيات التي يتصف بها المبتدع ، و من نتائج ذلكم العدل استجابة المنقود و قبوله الحق .

و أخيراً فما كان في هذا البحث من صواب فذاك توفيق الله ، و ما كان فيه من خطأ فهو مني و الله و رسوله برئان من ذلك ، و أستغفر الله من الخطأ و الزلل ، و لكن حسبي أنني اجتهدت و سعي و الله يغفر لي . و آخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين ، و صلى الله و سلم على نبينا محمد و على آله و صحبه و سلم .

## الهوامش

- (١) سورة يوسف ، ١٠٨ .
- (٢) انظر : تفسير القرآن العظيم لأبي الفداء إسماعيل بن كثير ٢ / ٤٩٦ .
- (٣) سورة المائدة ، الآية ٤٨ .
- (٤) انظر : معجم مقاييس اللغة ، ابن فارس ، مادة نهج ، ٥ / ٣٦١ . و لسان العرب ، ابن منظور ، ٢ / ٣٨٣ . والمعجم الوسيط ، إبراهيم مصطفى و آخرون ، ٢ / ٩٥٧ .
- (٥) التوقيف على مهمات التعاريف ، المناوي ، ص ٦٨١ .
- (٦) كتابة البحث العلمي ، د . عبد الوهاب أبو سليمان ، ص ٢٨ .
- (٧) انظر : العين ، الفراهيدي ، ٧ / ٢٥٨ ، المعجم الوسيط ، ١ / ٤٤٤ .
- (٨) انظر : معجم مقاييس اللغة ، ابن فارس ، ٣ / ٩٥ .
- (٩) موقف ابن تيمية من الأشاعرة ، د . عبد الرحمن المحمود ، ١ / ٢٢ .
- (١٠) رواه ابن ماجه ، المقدمة ، باب اتباع سنة الخلفاء ، رقم ٤٣ . و صححه الألباني في صحيح سنن ابن ماجه ، ١ / ١٣ .
- (١١) رواه البخاري ، كتاب الشهادات ، باب لا يشهد على شهادة جور ، رقم ٢٤٥٧ .
- (١٢) شرح سنن أبي داود ، عبد المحسن العباد ، ١٢ / ٢٩٨ .
- (١٣) الدررة العثيمينية بشرح فتح رب البرية بتلخيص الحموية ، ابن عثيمين ، ص ١٥٠ .
- (١٤) علل الحديث ، ابن أبي حاتم ، ٢ / ٤٢١ .
- (١٥) انظر : معجم مقاييس اللغة ، ابن فارس ، ٥ / ٤٦٧ - ٤٦٨ . و تهذيب اللغة ، الأزهرى ، ٩ / ٥٠ . وتاج العروس ، الزبيدي ، ٩ / ٢٣٠ - ٢٣٥ .
- (١٦) سورة البقرة ، ١١٧ .
- (١٧) سورة الأحقاف ، الآية ٩ .
- (١٨) أخرجه مسلم ، كتاب الإمارة ، باب فضل إعانة الغازي ، رقم ٣٥٠٩ .

- (١٩) انظر في معنى البدعة اللغوي : النهاية في غريب الحديث والأثر ، ابن الأثير ، ١٠٦/١ ، ١٠٧ . ومختار الصحاح ، محمد بن أبي بكر الرازي ، ١ / ٤٣ ، ٤٤ . والمصباح المنير ، الفيومي ، ١ / ٣٨ . وجمهرة اللغة ، ابن دريد ، ١ / ٢٤٥ ، والاعتصام ، الشاطبي ، ٣٦/١ .
- (٢٠) أخرجه أبو داود بهذا اللفظ ، في كتاب السنه ، باب في لزوم السنة ، ٢٠١/٤ برقم ٣٩٩١ . وابن ماجه ، برقم ٤٢ . والترمذي برقم ٢٦٧٦ ، وقال : هذا حديث حسن صحيح . و صححه الألباني في صحيح سنن أبي داود ، ٣ / ١١٨
- (٢١) رواه مسلم ، كتاب الجمعة ، باب تخفيف الصلاة و الخطبة ، رقم ١٤٣٥ . ورواه النسائي بزيادة " و كل ضلالة في النار" ، كتاب صلاة العيدي ، باب كيف الخطبة ، ٣ / ١٨٨ .
- (٢٢) رواه مسلم ، كتاب الأفضية ، باب نقض الأحكام الباطلة ، ١٦/٢ ، برقم ٣٢٤٢ .
- (٢٣) رواه مسلم ، كتاب الأفضية ، باب نقض الأحكام الباطلة ، ١٦/٢ ، برقم ٣٢٤٢ .
- (٢٤) ينظر في تعريفات البدعة و قيودها ، قواعد معرفة البدع ، د . محمد الجيزاني ، ١٧ - ٢٢ .
- (٢٥) جامع العلوم والحكم ، ابن رجب ، ١٢٨/٢ .
- (٢٦) فتح الباري ، ابن حجر ، ١٣ / ٢٥٤ .
- (٢٧) المرجع السابق ، ٣٠٢/٥ . وانظر أيضاً معارج القبول ، الحكمي ، ٤٢٦/٢ .
- (٢٨) الاعتصام ، الشاطبي ، ١ / ٣٧ .
- (٢٩) سورة الذاريات ، الآية ٥٦ .
- (٣٠) أصول في البدع ، العدوي ، ص ٢٦ .
- (٣١) انظر : بصائر ذوي التمييز ، الفيروز آبادي ، ٢ / ٢٣١ .
- (٣٢) جامع العلوم و الحكم ، ابن رجب ، ١٢٧/٢ .
- (٣٣) انظر : قواعد معرفة البدع ، د : محمد حسين الجيزاني ، ص ١٧ - ٣٩
- (٣٤) انظر : اقتضاء الصراط المستقيم ، ابن تيمية ، ٥٩٠/٢ .

- (٣٥) انظر : لسان العرب ، ابن منظور ١٣ / ٢٥٨ . والقاموس المحيط ، الفيروز آبادي ص ١٦٥٤ . والنهية في غريب الحديث ، ابن الأثير ٢ / ١٢١ .
- (٣٦) مجموع الفتاوى ، ابن تيمية ١٥ ، / ١٥٧ ، ١٥٨ .
- (٣٧) الدعوة الإسلامية أصولها ووسائلها ، د / أحمد غلوش ، ص ١٠ .
- (٣٨) المدخل إلى علم الدعوة ، د / محمد أبو الفتح البيانوني ، ص ١٧ .
- (٣٩) رواه الترمذي ، أبواب العلم ، ١٠ / ١٠٩ ، رقم ٢٩٠٣ ، قَالَ أَبُو عَيْسَى التِّرْمِذِيُّ : هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ . وَإِسْرَاهِيمُ بْنُ الْفَضْلِ الْمَدَنِيُّ الْمَحْزُومِيُّ يُضَعِّفُ فِي الْحَدِيثِ مِنْ قَبْلِ حِفْظِهِ .
- (٤٠) أنوار الربيع في أنواع البديع ، صدر الدين علي بن أحمد الحسيني المدني ، المعروف بعلي خان بن مرزا ، ص ١٧٣ . كتاب أكتروني . و الأبيات منسوبة له .
- (٤١) سورة القلم ، ١٧ - ٣٢ .
- (٤٢) أخرجه أبو داود ، كتاب الأدب ، باب النصيحة و الحيطة ، ٤ / ٢٨٠ . و صححه الألباني في صحيح سنن أبي داود ، ٣ / ٢٠٦ .
- (٤٣) انظر : الرحيق المختوم ، صفي الرحمن المباركفوري ، ص ٢٣٤ .
- (٤٤) انظر : الروض الأنف ، السهيلي ، ٦ / ١٩٥ . و الرحيق المختوم ، صفي الرحمن المباركفوري ، ص ٣٤٠ .
- (٤٥) انظر : حقوق الإنسان في الإسلام ، الحق الرابع حق التعليم و التثقيف ، د . حمداتي ماء العين ، بحث منشور في مجلة مجمع الفقه الإسلامي ، ١٣ / ٢١٣ .
- (٤٦) سورة النساء ، الآية ٢٠ .
- (٤٧) انظر المرجع السابق ، ١٣ / ٢١٣ . و أحكام القرآن ، ابن العربي ، ٢ / ٢٤٦ . و رفع الملام عن الأئمة الأعلام ، ابن تيمية ، ٢٣ ، و قد استشهد بها في أكثر من موضع في هذا الكتاب .
- (٤٨) الخداج : النقصان . يقال خدجت الناقة إذا ألقت ولدها قبل تمام حملها . ( انظر : معجم مقاييس اللغة ، ابن فارس ، مادة خدج ، ٢ / ١٣١ . و تاج العروس ، الزبيدي ، مادة خدج ، ٥ / ٥٠٦ ) .

- (٤٩) أخرجه البخاري ، كتاب الصلاة ، باب ذكر البيع والشراء على المنبر ،  
١ / ١٧٤ ، رقم ٤٥٦ .
- (٥٠) أخرجه مسلم ، كتاب الحدود ، باب قطع السارق الشريف ، ٣ / ١٣١١ ، رقم  
١٦٨٨ .
- (٥١) فيض القدير ، المناوي ، ١ / ٤٦٣ .
- (٥٢) رواه البخاري ، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة ، باب أجر الحاكم إذا اجتهد  
فأصاب أو أخطأ ، ٩ / ١٠٨ ، رقم ٦٨٠٥ .
- (٥٣) الْمُؤَطَّرُونَ أَكْنَافًا : الأكناف : جمع كنف ، وهو الجانب ، والمراد الذين يلين  
جانبهم لإخوانهم . والثَّرَثَةُ : كثرة الكلام وتزديده . والمتفهبون : هم الذين  
يتوسعون في الكلام ويفتحون به أفواههم . والمتشدقون : المتوسعون في الكلام  
من غير تحفظ أو احتراز . ( انظر : نظرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم ،  
مجموعة من الباحثين ، ٢ / ٥٠١ ) .
- (٥٤) شرح السنة ، البغوي ، ١٠ / ٣٨٥ ، ٧٦٢١ ، باب ذم البيان والتنطع ، قال شعيب  
الأرنؤوط في تحقيق صحيح ابن حبان : رجاله ثقات على شرط مسلم .
- (٥٥) رواه مسلم ، كتاب الإيمان ، باب الحث على إكرام الجار والضيف ، ١ / ٦٨ .
- (٥٦) سورة البقرة ، الآية ١١١ .
- (٥٧) بيت مشتهر على ألسن الناس لم أجد قائله .
- (٥٨) سورة محمد ، الآية ١٩ .
- (٥٩) صحيح البخاري ، كتاب العلم ، باب العلم قبل القول والعمل ، ١ / ٣٧ .
- (٦٠) عمدة القاري ، العيني ، ٢ / ٤٧٦ .
- (٦١) فتح الباري ، ابن حجر ، ١ / ١٦٠ .
- (٦٢) سورة المائدة ، الآية ٦٧ .
- (٦٣) أخرجه مسلم ، كتاب الإيمان ، باب بيان الإيمان الذي يدخل به الجنة ، رقم ١٤ .
- (٦٤) أخرجه مسلم ، كتاب الإيمان ، باب الدعاء إلى الشهادتين و شرائع الإسلام ،  
رقم ٢٧ .
- (٦٥) أخرجه مسلم ، كتاب الإيمان ، باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل  
الجنة قطعاً ، رقم ٤٠ .

- (٦٦) سورة المائدة ، الآية ٣ .
- (٦٧) أخرجه أبو داود في سننه ، واللفظ له (٢٠١/٤) برقم (٤٦٠٧) وابن ماجه (١٥/١) برقم (٤٢) . والترمذي (٤٤/٥) برقم (٢٦٧٦) وقال : هذا حديث حسن صحيح ، والحديث صححه الألباني في ظلال الجنة في تخريج السنة لابن أبي عاصم (١٧) برقم ٢٧ .
- (٦٨) سورة الإسراء ، الآية ٩ .
- (٦٩) سورة الأنعام ، الآية ١٥٣ .
- (٧٠) سورة النور ، الآية ٦٣ .
- (٧١) سورة آل عمران ، الآية ٣١ .
- (٧٢) رواه الترمذي ، كتاب العلم ، باب ما جاء في الأخذ بالسنة واجتناب البدع ، رقم ٢٦٠٠ ، وقال هذا حديث حسن صحيح . ورواه أبو داود ، برقم ٣٩٩١ . وابن ماجه ، برقم ٤٢،٤٣ . وأحمد برقم ١٦٥١٩ ، ١٦٥٢١ ، ١٦٥٢٢ . مع اختلاف يسير في الألفاظ . و صححه الألباني في صحيح سنن الترمذي .
- (٧٣) أخرجه مسلم ، كتاب الإيمان ، باب بَيَانِ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ وَدَعَائِمِهِ الْعُظْمَاءِ ، رقم ١٩ .
- (٧٤) السيرة النبوية ، ابن هشام ، ١ / ٢٦٦ . والرحيق المختوم ، المباركفوري ، ص ١١٠ .
- (٧٥) الدعاء ، الطبراني ، ص ٣١٥ ، رقم ١٠٣٦ . والجامع لأخلاق الراوي و آداب السامع ، الخطيب البغدادي ، ١ / ١٢٠ ، رقم ١٨٥١ .
- (٧٦) انظر : الأصول من علم الأصول ، محمد العثيمين ، ص ٨٠ . و سؤال وجواب حول فقه الواقع ، محمد ناصر الدين الألباني ، ص ١٠ . و فقه الاستشارة ، ناصر العمر ، ص ٥٠ . و فقه النوازل ، محمد حسين الجيزاني ، ١ / ٣٩ ، ٤٠ .
- (٧٧) سبق تخريجه ، ص ٩ .
- (٧٨) سبق تخريجه ، ص ٩ .
- (٧٩) رواه مسلم ، كتاب الحج ، باب فضل المدينة ، رقم ٢٤٣٣ .
- (٨٠) سلسلة الأحاديث الصحيحة ، الألباني ، ٢ / ٣٦٤ ، رقم ١٦٢٠ .

- (٨١) رواه البخاري ، كتاب النكاح ، باب الترغيب في النكاح ، رقم ٤٦٧٥ .
- (٨٢) رواه مسلم ، كتاب النكاح ، باب استحباب النكاح لمن تآقت نفسه إليه ، رقم ٢٤٨٧ .
- (٨٣) سورة المائدة ، الآية ٨ .
- (٨٤) سورة الأحزاب ، الآية ٥٨ .
- (٨٥) الجواب الصحيح ، ابن تيمية ، ١ / ٢٢ .
- (٨٦) الرد على البكري ، ابن تيمية ، ص ٢٥٦ .
- (٨٧) التدمرية ، ابن تيمية ، ص ١٩٢ .
- (٨٨) مجموع الفتاوى ، ابن تيمية ، ٤ ، ١٥٦ .
- (٨٩) المرجع السابق ، ٣ / ٢٢٩ .
- (٩٠) المرجع السابق ، ٣ / ١٧٩ .
- (٩١) المرجع السابق ، ٢٨ / ٢٠٩ .
- (٩٢) سبق تخريجه ، ص ١٩ .
- (٩٣) مجموع الفتاوى ، ابن تيمية ، ٣ / ٣٥٧ .
- (٩٤) فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية و الإفتاء ، ٢ / ٢٣٩ ، فتوى رقم ٦٢٨٠ .
- (٩٥) الحجاج بن يوسف الثقفي ، و لاه عبد الملك العراق ، وتولى قيادة الجيش الذي قاتل عبد الله بن الزبير رضي الله عنه فقتله و صلبه في مكة . يُعد من الطغاة قليلي الديانة ، فقد قتل جمعاً من علماء التابعين ، توفي عام ٩٥ هـ . ( انظر : مرآة الجنان و عبرة اليقظان ، اليافعي ، ص ٨٨ . )
- (٩٦) المختار بن أبي عبيد الثقفي ، أسلم أبوه في حياة النبي صلى الله عليه وسلم ، ولم يُعلم له صحبة . استعمله عمر بن الخطاب رضي الله عنه على جيش ، فغزا العراق ، وإليه تنسب وقعة جسر أبي عبيد ، وكان من كبراء ثقيف ، وذوي الرأي ، والفصاحة ، والشجاعة ، والدهاء ، وقلة الدين ، والكذب . ( انظر : سير أعلام النبلاء ، الذهبي ، ٣ / ٥٣٨ ) .
- (٩٧) رواه الدارمي ، المقدمة ، باب اتباع السنة ، ١ / ٥٨ ، رقم ٩٨ . و صححها الألباني في مشكاة المصابيح ، التبريزي ، ١ / ٤٠ ، رقم ١٨٨ .
- (٩٨) سورة الأنعام ، ١٥٣ .

- (٩٩) رواه ابن ماجه ، المقدمة ، باب اتباع سنة رسول الله ﷺ ، رقم ١١ .
- (١٠٠) انظر هذه السبل في : مختصر الاعتصام ، السقاف ، ص ٦٢ - ٦٩ .
- (١٠١) المناط : من ناظ ينوط نوطاً أي علقه ، قال ابن فارس: النون والواو والطاء أصل صحيح يدل على تعليق شيء بشيء . وعند الأصوليين والفقهاء ؛ المناط : هو الوصف الذي نيظ به الحكم . أو هو العلة ، لأن الحكم لما تعلّق بها صار كالشيء المتعلق بغيره . ( انظر : معجم مقاييس اللغة ، ابن فارس ، ٥ / ٣٧٠ .
- والموافقات ، الشاطبي ، ٣ / ٢٣١ . وتيسير أصول الفقه ، الجديع ، ص ١٧٩ )
- (١) رواه البخاري ، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة ، باب قول النبي ﷺ لتتبعن ، رقم ٦٧٧٥ .
- (٢) المائدة ، ٧٧ .
- (٣) رواه البخاري ، كتاب أحاديث الأنبياء ، باب قول الله : ( و أذكر في الكتاب مريم ) ، رقم ٣١٨٩ .
- (١٠٢) صبيغ بن عسل الحنظلي ، له إدراك ، قدم المدينة ، فجعل يسأل عن متشابه القرآن ، فأرسل إليه عمر ﷺ ، فأعد له عراجين النخل ، فقال: من أنت ؟ قال: أنا عبد الله صبيغ ، قال: وأنا عبد الله عمر ، فضربه حتى دمي رأسه ، فقال : حسبك يا أمير المؤمنين ، قد ذهب الذي كنت أجده في رأسي . ( انظر : فصل الخطاب في سيرة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ، د . علي محمد الصلابي ) .
- (١٠٣) انظر : مختصر الاعتصام ، السقاف ، ٥٢ - ٥٤ .
- (١٠٤) سورة البقرة ، ١٥٩ ، ١٦٠ .
- (١٠٥) سورة آل عمران ، ١٨٧ .
- (١٠٦) سورة البقرة ، ١٧٤ .
- (١٠٧) سورة آل عمران ، ١٠٤ .
- (١٠٨) الاعتصام ، الشاطبي ، ١ / ١٧٦ .
- (١٠٩) المرجع السابق ، ٢ / ٢٢٨ .

- (١١٠) الفروق ، القرافي ، ٤ / ٢٠٧ ، ٢٠٨ .
- (١١١) مجموع الفتاوى ، ابن تيمية ، ٢٨ / ٢٣١ ، ٢٣٢ .
- (١١٢) المرجع السابق ، ٣٥ / ٤١٤ .
- (١١٣) الصواعق المرسله ، ابن القيم ، ١ / ٣٠٢ ، ٣٠٣ .
- (١١٤) الفرق بين النصيحة و التعبير ، ابن رجب ، ص ٩١ .
- (١١٥) سورة الأنعام ، ١٥٣ .
- (١١٦) مجموع فتاوى و مقالات متنوعة ، ابن باز ، ٥ / ٢٠٢ .
- (١١٧) سورة النساء ، ٥٩ .
- (١١٨) سورة الشورى ، ١٠ .
- (١١٩) الصحوة الإسلامية ضوابط و توجيهات ، ابن عثيمين ، ص ١٠٧ .
- (١٢٠) موقف أهل السنة من أهل البدع ، إبراهيم الرحيلي ، ٢ / ٥٧٨ .
- (١٢١) إعلام الموقعين ، ابن القيم ، ١ / ٣٤٤ .
- (١٢٢) القواعد النورانية ، ابن تيمية ، ص ١١٢ .
- (١٢٣) مجموع الفتاوى ، ابن تيمية ، ٣١ / ٣٥ .
- (١٢٤) سبق تخريجهما ص ٩ .
- (١٢٥) رواه الترمذي ، كتاب الأدب ، باب ما يقول العاطس إذا عطس ، رقم ٢٦٦٢ .  
وحسنه الألباني في صحيح سنن الترمذي ، ٢ / ٣٥٣ ، رقم ٢٢٠٠ .
- (١٢٦) رواه الدارمي ، المقدمة ، باب ما يُتقى من تفسير حديث النبي ﷺ ، ١ / ١١٦ ،  
رقم ٤٣٧ . و عبد الرزاق في المصنف ، ٣ / ٥٢ .
- (١٢٧) إرواء الغليل ، الألباني ، ٢ / ٢٣٦ .
- (١٢٨) النور : ٦٣ .
- (١٢٩) إرواء الغليل ، الألباني ، ٤ / ٢٠١ .
- (١٣٠) الإبانة ، ابن بطة ، رقم ١٦٣ . و شرح أصول السنة ، اللالكائي ، رقم ١٦ .
- (١٣١) تفسير القرآن العظيم ، ابن كثير ، ٤ / ٤٠١ .
- (١٣٢) مرويات دعاء ختم القرآن ، بكر أبو زيد ، ١١-١٢ .

- (١٣٣) سبق إيراده وتخريجه ص ٩ .
- (١٣٤) الحلال و الحرام ، يوسف القرضاوي ، ص ٢١ .
- (١٣٥) أخرجه مسلم ، كتاب الفضائل ، باب وجوب امتثال ما قاله رسول الله ﷺ شرعاً دون ما ذكره ﷺ من معاش الدنيا على سبيل الرأي ، رقم ٤٣٥٨ .
- (١٣٦) الأعراف ١٥٧ .
- (١٣٧) انظر تفصيلاً جيداً لهذه القاعدة في : أصول في البدع و السنن ، محمد أحمد العدوي ، ص ٩٤ ، ١٠٦ . و الاعتصام ، الشاطبي ، ١ / ٣٧ .
- (١٣٨) اقضاء الصراط المستقيم ، ابن تيمية ، ٢ / ٥٨٢ .
- (١٣٩) الشورى : ٢١ .
- (١٤٠) يونس : ٥٩ .
- (١٤١) القواعد النورانية ، ابن تيمية ، ص ٢٢ .
- (١٤٢) الحلال و الحرام ، القرضاوي ، ص ٢١ .
- (١٤٣) رواه مسلم ، كتاب الإيمان ، باب بيان الإيمان و الإسلام و الإحسان ، رقم ٩ .
- (١٤٤) الإبانة ، ابن بطة ، ٢ / ٤٣٨ .
- (١٤٥) المرجع السابق ، ٢ / ٤٧٦ .
- (١٤٦) المرجع السابق ، ٢ / ٤٣١ .
- (١٤٧) تاريخ دمشق ، ابن عساكر ، ٦ / ٣٦٢ .
- (١٤٨) حلية الأولياء ، أبي نعيم ، ٨ / ١٠٤ .
- (١٤٩) الإبانة ، ابن بطة ، ٢ / ٤٦٠ .
- (١٥٠) المرجع السابق ، ٢ / ٤٧٣ .
- (١٥١) المرجع السابق ، ٢ / ٤٤٦ .
- (١٥٢) شرح أصول الاعتقاد ، اللالكائي ، ١ / ٢٧٥ .
- (١٥٣) الإبانة ، ابن بطة ، ٢ / ٤٧٥ .
- (١٥٤) الآداب الشرعية ، ابن مفلح ، ٣ / ٧٧ .
- (١٥٥) الاعتصام ، الشاطبي ، ١ / ١١٤ .

- (١٥٦) مجموع الفتاوى ، ابن تيمية ، ٢ / ١٣٢ .
- (١٥٧) الإبانة ، ابن بطة ، ٢ / ٤٤٦ .
- (١٥٨) مناقب الإمام أحمد ، ابن الجوزي ، ص ٢٥٣ .
- (١٥٩) مناقب الشافعي ، البيهقي ، ص ٤٦٩ .
- (١٦٠) البداية و النهاية ، ابن كثير ، ١١ / ٢١٣ .
- (١٦١) طبقات الحنابلة ، ابن رجب ، ٢ / ١٨ .
- (١٦٢) المرجع السابق ، ٣ / ٦٠ .
- (١٦٣) سورة المائدة ، الآية ٣ .
- (١٦٤) سورة الأنعام ، الآية ١٥٢ .

## المراجع

- ١- الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية ومجانبة الفرق المذمومة ، أبو عبد الله عبيد الله بن محمد بن بطة العكبري الحنبلي ، تحقيق : عثمان عبد الله آدم الأثيوبي و آخرون ، دار الراية ، الرياض ، ط ٢ ، ١٤١٥ هـ .
- ٢- الإبداع في مضار الابتداع ، علي محفوظ ، تحقيق : سعيد بن نصر بن محمد ، مكتبة الرشد ، الرياض ، ط ١ ، ١٤٢١ هـ .
- ٣- الأحاد والمثاني ، ابن أبي عاصم ، تحقيق : د . باسم فيصل أحمد الجوابرة ، دار الدراية للطباعة والنشر والتوزيع ، الرياض ، ط ١ ، ١٤١١ هـ .
- ٤- أحكام القرآن ، أبو بكر محمد بن عبد الله بن العربي المالكي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط ١
- ٥- الآداب الشرعية ، عبد الله محمد بن مفلح المقدسي ، تحقيق : شعيب الأرنؤوط ، عمر القيام ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط ٣ ، ١٤١٩ هـ .
- ٦- أنوار الربيع في أنواع البديع ، صدر الدين علي بن أحمد الحسيني المدني المعروف بعلي خان بن مرزا ، كتاب ألكتروني .
- ٧- إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل ، محمد ناصر الدين الألباني ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ط ٢ ، ١٤٠٥ هـ .
- ٨- الأصول من علم الأصول ، العلامة محمد بن صالح العثيمين ، نشر مؤسسة الشيخ محمد الصالح العثيمين الخيرية .
- ٩- الاعتصام ، أبو إسحاق الشاطبي ، المكتبة التجارية الكبرى ، مصر .
- ١٠- اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم ، شيخ الإسلام ابن تيمية ، تحقيق: د. ناصر عبدالكريم العقل ، مكتبة الرشد ، الرياض .

- ١١- الباعث على إنكار البدع و الحوادث ، أبي القاسم عبد الرحمن بن إسماعيل المقدسي، تحقيق : بشير محمد عيون، مكتبة المؤيد ، الطائف ، ط ١ ، ١٤١٢ هـ .
- ١٢- البدعة تحديدها و موقف الإسلام منها ، د . عزت علي عطية ، دار الكتاب العربي ، بيوت ، ط ٢ ، ١٤٠٠ هـ .
- ١٣- البداية و النهاية ، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير ، تحقيق د . أحمد أبو ملح و آخرون ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط ٤ ، ١٤٠٨ هـ .
- ١٤- بصائر ذوي التمييز فى لطائف الكتاب العزيز ، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروز آبادى ، بدون معلومات أخرى .
- ١٥- تاريخ مدينة دمشق وذكر فضلها وتسمية من حلها من الأماثل، تأليف: أبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله بن عبد الله الشافعي ، تحقيق: محب الدين أبي سعيد عمر بن غرامة العمري ، دار الفكر، بيروت ، ١٩٩٥ م .
- ١٦- تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى ، أبو العلى محمد عبد الرحمن المباركفوري ، مكتبة ابن تيمية ، القاهرة ، ط ٣ ، ١٤٠٧ هـ .
- ١٧- التدمرية ، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن تيمية ، تحقيق : د . محمد بن عودة السعوي ، مكتبة العبيكان ، الرياض ، ط ٦ ، ١٤٢١ هـ .
- ١٨- تهذيب اللغة ، أبو منصور محمد بن أحمد الأزهرى ، تحقيق: محمد عوض مرعب ، دار إحياء التراث العربى ، بيروت ، ط ١ ، ٢٠٠١ م .
- ١٩- تيسير أصول الفقه ، عبد الله بن يوسف الجديع ، كتاب إلكتروني .
- ٢٠- التوقيف على مهمات التعاريف ، محمد عبد الرؤوف المناوي ، تحقيق : د . محمد رضوان الداية، دار الفكر ، بيروت ، ط ١ ، ١٤١٠ هـ .

- ٢١- التيسير بشرح الجامع الصغير ، الإمام الحافظ زين الدين عبد الرؤوف المناوي ، مكتبة الإمام الشافعي ، الرياض ، ط ٣ ، ١٤٠٨ هـ .
- ٢٢- الجامع الصحيح ، المسمى صحيح البخاري ، محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، تحقيق : د / مصطفى البغا ، دار ابن كثير ، بيروت ، ط ٣ ، ١٤٠٧ هـ .
- ٢٣- جامع العلوم والحكم ، زين الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن شهاب الدين البغدادي ثم الدمشقي ، الشهير بابن رجب ، تحقيق شعيب الأرنؤوط و إبراهيم باجس ، مؤسسة الرسالة ، بيروت، ط ١ ، ١٤١١ هـ .
- ٢٤- الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي ، دار عالم الكتب، الرياض ، ط ١ ، ١٤٢٣ هـ .
- ٢٥- الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، تأليف: أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي أبو بكر ، تحقيق: د. محمود الطحان، مكتبة المعارف ، الرياض ، ١٤٠٣ هـ ، بدون ذكر رقم طبعة .
- ٢٦- جمهرة اللغة ، أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي ، تحقيق: رمزي منير بعلبكي ، دار العلم للملايين ، بيروت ، ط ١ ، ١٩٨٧ م .
- ٢٧- الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح ، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني أبو العباس ، تحقيق : د.علي حسن ناصر ، د.عبد العزيز إبراهيم العسكر ، د. حمدان محمد ، دار العاصمة، الرياض الطبعة ١ ، ١٤١٤ هـ .
- ٢٨- حقيقة البدعة و أحكامها ، د . سعيد بن ناصر الغامدي ، مكتبة الرشد ، الرياض ، ط ٤ ، ١٤٢١ هـ .
- ٢٩- حلية الأولياء ، أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط ١ ، ١٤١٣ هـ .

- ٣٠- الدرّة العثيمينية بشرح فتح رب البرية بتلخيص الحموية ، محمد الصالح العثيمين ، مكتبة الإمام الذهبي ، الكويت ، ١٤٢٧ هـ .
- ٣١- الدعاء ، سليمان بن أحمد الطبراني أبو القاسم ، تحقيق : مصطفى عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط ١ ، ١٤١٣ هـ .
- ٣٢- الرحيق المختوم ، صفي الرحمن المباركفوري ، دار الوفاء ، مصر ، المنصورة ، ط ٢ ، ١٤٢٠ هـ
- ٣٣- الرد على البكري ، أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني أبو العباس ، تحقيق : محمد علي عجال ابن تيمية ، مكتبة الغرباء الأثرية ، المدينة المنورة ، ط ١ ، ١٤١٧ هـ .
- ٣٤- الروض الأنف في شرح السيرة النبوية لابن هشام ، أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد السهيلي ، تحقيق : عمر عبد السلام السلامي ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، ط ١ ، ١٤٢١ هـ
- ٣٥- رفع الملام عن الأئمة الأعلام ، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن تيمية الحراني ، تحقيق : عبد الله بن ابرهيم الأنصاري ، المكتبة العصرية ، بيروت .
- ٣٦- زاد الداعية إلى الله ، محمد بن صالح العثيمين ، طبع و نشر ، مؤسسة الشيخ محمد الصالح العثيمين الخيرية ، ط ١ ، ١٤٢٤ هـ .
- ٣٧- السيرة النبوية لابن هشام ، عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري ، تحقيق: مصطفى السقا و آخرون ، مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر ، ط ٢ ، ١٣٧٥ هـ .
- ٣٨- سؤال وجواب حول فقهه الواقع ، محمد ناصرالدين الألباني ، دار الجلالين للنشر و التوزيع ، الرياض

- ٣٩- سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها ، محمد ناصر الدين الألباني ، المكتبة الإسلامية، عمان ، و مكتبة المعارف، الرياض، ط ٣ ، ١٤٠٦ هـ .
- ٤٠- شرح أصول أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة من الكتاب والسنة وإجماع الصحابة ، هبة الله بن الحسن بن منصور اللالكائي أبو القاسم ، تحقيق : د. أحمد سعد حمدان ، دار طيبة ، الرياض ، ١٤٠٢ هـ .
- ٤١- شرح السنة ، الإمام الحسين بن مسعود البغوي ، تحقيق : شعيب الأرنؤوط - محمد زهير الشاويش ، المكتب الإسلامي ، دمشق و بيروت ، ط ٢ ، ١٤٠٣ هـ .
- ٤٢- شرح النووي على صحيح مسلم ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ١٤٠٧ هـ .
- ٤٣- الصحاح تاج اللغة ، إسماعيل بن حماد الجوهري ، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين ، بيروت ، ط ٤ ، ١٤٠٧ هـ .
- ٤٤- الصحوة الإسلامية ضوابط و توجيهات ، محمد بن صالح العثيمين ، دار الوطن ، الرياض .
- ٤٥- صحيح الأدب المفرد ، محمد ناصر الدين الألباني ، دار الصديق ، الجليل ، ط ١ ، ١٤١٤ هـ .
- ٤٦- صحيح الجامع الصغير وزيادته ، محمد ناصر الدين الألباني ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ط ٢ ، ١٤٠٦ هـ .
- ٤٧- صحيح سنن ابن ماجه ، محمد ناصر الدين الألباني ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ط ١ ، ١٤٠٧ هـ .
- ٤٨- صحيح سنن أبي داود ، محمد ناصر الدين الألباني ، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع ، الرياض ، ط ١ ، ١٤١٩ هـ .

- ٤٩- صحيح سنن الترمذي ، محمد ناصر الدين الألباني ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ط ١ ، ١٤٠٨ هـ
- ٥٠- صحيح سنن النسائي ، محمد ناصر الدين الألباني ، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع ، الرياض ، ط ١ ، ١٤١٩ هـ .
- ٥١- صحيح مسلم ، للإمام مسلم بن الحجاج أبي الحسين القشيري النيسابوري ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية ، توزيع دار الكتب العلمية ، بيروت ، بدون ذكر رقم طبعة.
- ٥٢- الصواعق المرسله على الجهمية والمعطله ، محمد بن أبي بكر أيوب الزرعي أبو عبد الله ابن القيم الجوزية ، تحقيق : د. علي بن محمد الدخيل الله ، دار العاصمة ، الرياض ، ط ٣ ، ١٤١٨ هـ .
- ٥٣- طبقات الحنابلة ، أبو الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي .
- ٥٤- ظلال الجنة في تخريج السنة لابن أبي عاصم ، محمد ناصر الدين الألباني ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ١٤١٣ هـ .
- ٥٥- علل الحديث ، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي ، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم ، د/ سعد بن عبد الله الحميد ود/ خالد بن عبد الرحمن الجريسي، مطابع الحميضي، الرياض ، ط ١ ، ١٤٢٧ هـ .
- ٥٦- علم أصول البدع ، علي بن حسن بن علي عبد الحميد الحلبي الأثري ، دار الراية ، الرياض ، ط ١ ، ١٤١٣ هـ .
- ٥٧- عمدة القاري شرح صحيح البخاري ، بدر الدين محمود بن أحمد العيني، دار النشر: دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، بدون ذكر رقم طبعة و لا تاريخ .
- ٥٨- عون المعبود شرح سنن أبي داود ، محمد شمس الحق العظيم آبادي، دار الكتب العلمية، بيروت ، ط ٢ ، ١٩٩٥ م .

- ٥٩- العين ، تأليف: الخليل بن أحمد الفراهيدي ، تحقيق: د / مهدي المخزومي و د / إبراهيم السامرائي ، دار ومكتبة الهلال ، بدون ذكر مكان ورقم طبعة و لا تاريخ .
- ٦٠- غريب الحديث ، عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري أبو محمد، تحقيق: د. عبد الله الجبوري ، مطبعة العاني ، بغداد ، ط ١ ، ١٣٩٧ هـ .
- ٦١- غريب الحديث ، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن علي بن الجوزي ، تحقيق: الدكتور عبد المعطي أمين القلعجي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، ط ١ ، ١٤٠٥ هـ .
- ٦٢- غريب الحديث ، القاسم بن سلام الهروي أبو عبيد ، تحقيق: د. محمد عبد المنعم ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ط ١ ، ١٣٩٦ هـ .
- ٦٣- فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية و الإفتاء بالمملكة العربية السعودية، جمع أحمد بن عبد الرزاق الدويش ، طبع ونشر الرئاسة العامة للبحوث العلمية و الإفتاء ، ط ١ ، ١٤٢٦ هـ .
- ٦٤- فتح الباري شرح صحيح البخاري ، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي ، تحقيق: محب الدين الخطيب ، دار المعرفة ، بيروت ، بدون ذكر رقم طبعة و لا تاريخ .
- ٦٥- فتح القدير الجامع بين فني الرواية و الدراية من علم التفسير ، محمد بن علي بن محمد الشوكاني ، دار الفكر ، بيروت ، بدون معلومات أخرى .
- ٦٦- الفتح الكبير في ضم الزيادة إلى الجامع الصغير ، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ، دار الفكر ، بيروت ، ط ١ ، ١٤٢٣ هـ .
- ٦٧- الفرق بين النصيحة و التعبير ، الإمام الحافظ زين الدين ابن رجب الحنبلي ، بدون معلومات .

- ٦٨- الفروق ، أسعد بن محمد بن الحسين النيسابوري الكرايسي ، تحقيق: د. محمد طموم ، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ، الكويت ، ط ١ ، ١٤٠٢ هـ .
- ٦٩- فقه الاستشارة ، د . ناصر بن سليمان العمر ، نشر مكتبة صيد الفوائد الإلكترونية .
- ٧٠- فقه الدعوة في صحيح البخاري دراسة دعوية من أول كتاب الوصايا إلى نهاية كتاب الجزية والموادعة ، الدكتور / سعيد بن علي بن وهف القحطاني ، طبع ونشر وزارة الشؤون الإسلامية بالمملكة العربية السعودية ، ط ١ ، ١٤٢١ هـ .
- ٧١- فقه النوازل ، دراسة تأصيلية تطبيقية ، د / محمد بن حسين الجيزاني ، دار ابن الجوزي ، الدمام ، ط ١ ، ١٤٢٦ هـ .
- ٧٢- فيض القدير شرح الجامع الصغير ، عبد الرؤوف المناوي ، المكتبة التجارية الكبرى ، مصر ، ط ١ ، ١٣٥٦ هـ .
- ٧٣- القاموس المحيط ، محمد بن يعقوب الفيروزآبادي ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، بدون ذكر رقم طبعة و لا تاريخ .
- ٧٤- قواعد الأحكام في مصالح الأنام ، أبي محمد عز الدين السلمي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، بدون ذكر معلومات أخرى .
- ٧٥- قواعد معرفة البدع ، د . محمد بن حسين الجيزاني ، دار ابن الجوزي، الدمام ، ط ٢ ، ١٤٢١ هـ .
- ٧٦- كتابة البحث العلمي صياغة جديدة ، الدكتور : عبد الوهاب أبو سليمان ، مكتبة الرشد ، الرياض ، ط ٩ ، ١٤٢٣ هـ .
- ٧٧- لسان العرب، محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري، دار صادر، بيروت ، الأولى ، بدون تاريخ .

- ٧٨- مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية ، جمع وترتيب عبد الرحمن بن محمد بن قاسم ، طبع مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة، سنة ١٤١٦ هـ ، بدون رقم طبعة .
- ٧٩- المجموعة العلمية ، بكر بن عبد الله أبو زيد ، دار العاصمة ، الرياض ، ط ١ ، ١٤١٦ هـ .
- ٨٠- المحيط في اللغة ، الصاحب بن عباد ، بدون ذكر معلومات .
- ٨١- مختار الصحاح ، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي ، تحقيق : محمود خاطر، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت، طبعة جديدة، ١٤١٥ هـ .
- ٨٢- مختصر كتاب الاعتصام ، علوي بن عبد القادر السقاف ، دار الهجرة للنشر و التوزيع ، الرياض ، ط ٢ ، ١٤٢٢ هـ .
- ٨٣- مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ، الملا علي بن سلطان محمد القاري ، تحقيق: جمال عيتاني ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، ط ١ ، ١٤٢٢ هـ .
- ٨٤- المستدرک علی الصحیحین ، محمد بن عبد الله أبو عبد الله الحاكم النيسابوري ، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية ، بيروت، ط ١ ، ١٤١١ هـ .
- ٨٥- مسند الإمام أحمد بن حنبل ، تحقيق : شعيب الأرنؤوط وآخريين ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ط ٢ ، ١٤٤٢ هـ ،
- ٨٦- مشارق الأنوار على صحاح الآثار ، القاضي أبي الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي السبتي المالكي ، المكتبة العتيقة ودار التراث ، بدون ذكر مكان و لا رقم و لا تاريخ الطبعة .
- ٨٧- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير ، أحمد بن محمد بن علي الفيومي الحموي أبو العباس .

- ٨٨- معجم الفروق اللغوية ، أبو هلال العسكري ، بدون ذكر معلومات .
- ٨٩- المعجم الوسيط ، إبراهيم مصطفى وأحمد الزيات و حامد عبد القادر .  
ومحمد النجار ، تحقيق : مجمع اللغة العربية ، دار الدعوة للنشر ، بدون تاريخ .
- ٩٠- معجم مقاييس اللغة، أبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا ، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الجيل، بيروت، لبنان، ط ٢، ١٤٢٠هـ .
- ٩١- مناقب الإمام أحمد ، أبو الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن الجوزي ، دار ابن خلدون .
- ٩٢- مناقب الشافعي، أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق : السيد أحمد صقر ، دار التراث ، مصر، ١٣٩٠ هـ .
- ٩٣- الموافقات ، إبراهيم بن موسى اللخمي الغرناطي المالكي الشاطبي ، تحقيق: عبد الله دراز ، دار المعرفة ، بيروت ، بدون ذكر رقم طبعة ولا تاريخ .
- ٩٤- موقف ابن تيمية من الأشاعرة ، د. عبد الرحمن بن صالح بن صالح المحمود ، مكتبة الرشد ، الرياض .
- ٩٥- موقف أهل السنة من أهل البدع ، د.إبراهيم عامر الرحيلي ، مكتبة الغرباء الأثرية ، المدينة ، ط ١ .
- ٩٦- النهاية في غريب الحديث والأثر ، أبوالسعادات المبارك بن محمد الجزري ، تحقيق : طاهر أحمد الزاوي ومحمود محمد الطناحي . المكتبة العلمية ، بيروت ، ١٣٩٩ هـ ، بدون ذكر رقم طبعة .